منهج كتابة الفقه المالكي
بين التجريد والتدليل
(القسم الثاني: المدرسة العراقية)

د. بدوي عبدالصمد الطاهر*

التعريف بالبحث:

المدرسة المالكية العراقية هي إحدى مدارس الفقه المالكي، تشاركها في أخذ فقهها من حيث أخذت، وتتميّز عنها في منهجها التأليفي، من حيث عرض المادة العلمية، ومن حيث قيام هذه المادة على الاحتجاج بأدلة الأثر والنظر.

فمتى - وكيف - عرفت البيئة العراقية مالكاً ومذهبه؟ ومن هم المؤسسون الأوائل لمذهب مالك بالعراق؟ وما هي مصادرهم في استمداد مذهبه؟ وما هي الأسباب التي جعلت المدرسة المالكية العراقية تتميّز عن غيرها من مدارس الفقه المالكي في منهج تأليف كتبها؟ ثم ما هي جهود علماء المالكية المعاصرين في خدمة مذهبهم من جهة الدليل، تأليفاً أو تخريجاً؟.

الإجابة عن هذه الأسئلة هي التي تتكون منها عناصر هذا البحث الذي قام على الملاحظة والاستنباط من واقع كتب المذهب المشهورة، ومن سير رجاله في المقام الأول.

---

* باحث أول في دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدبي. ولد في مدينة الأبيض بالسودان سنة (١٣٦٤هـ/١٩٤٤م). ونال شهادة الدكتوراه في الكتاب والسنة من كلية الدعوة وأصول الدين في جامعة أم القرى بمكة المكرمة بدرجة ممتاز سنة (١٤١٥هـ/١٩٩٥م). وله عدة بحوث ومؤلفات.

الفصل الثالث

المدرسة المالكية العراقية

ومنهجها التدليلي وجهودها العلمية

وفيه ثلاثة مباحث

مدخـل: سبق أن قلت إن المدرسة المالكية العراقية تختلف عن سائر المدارس الأخرى للفقه المالكي من حيث منهجها في تأليف كتبها – فيما يتعلق بذكر الدليل أو عدم ذكره – وإنها سارت على جادة المذاهب الأخرى في ذلك طيلة مرحلة ازدهارها، والتي تبلغ نحو الخمسين ومائتي عام. وأقف هنا لأوضح ذلك في ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: في انتشار المذهب المالكي بالعراق، ويتضمن ذكر أشهر مؤسسيه.

المبحث الثاني: في بيان مصادر المدرسة المالكية العراقية في استمداد فقه المذهب.

المبحث الثالث: في بيان سبب الاختلاف بين المدرسة العراقية والمدارس الأخرى، وبيان أوجهه، وبعض مظاهره.

المبحث الأول

في انتشار المذهب المالكي بالعراق

ويتضمن ذكر أشهر مؤسسيه

بدأ انتشار المذهب المالكي بالعراق بالبصرة على يد بعض أصحاب الإمام مالك، من أئمة الطبقة الوسطى ممن رووا عنه الحديث وتفقهوا به. ومن هؤلاء الإمام العلم عبدالرحمن بن مهدي بن حسان العنبري، إمام الحديث المشهور (ت ١٩٨هـ) . قال القاضي عياض: «لازم مالكاً فأخذ عنه كثير الفقه والحديث وعلم الرجال، وله معه حكايات. قال ابن المديني: كان ابن مهدي يذهب إلى قول مالك، وكان مالك يذهب إلى قول سليمان بن يسار، وكان سليمان يذهب إلي قول عمر بن الخطاب رضى الله عنه»[١] . ومنهم عبدالله بن مسلمة بن قعنب القعنبي، المحدث المشهور أيضاً (ت ٢٢١هـ)، أصله مدني وسكن البصرة[٢]، من رجال

(١) المدارك: ٣/٢٠٢.

(٢) المصدر السابق: ٣/١٩٨.

الصحيحين، وصاحب أكبر روايات الموطأ عن الإمام مالك، قال: «لزمت مالكاً عشرين سنة حتى قرأت عليه الموطأ»[١].

● ثم جاءت طبقة بعد هؤلاء من أتباعهم. منهم: أحمد بن المعذَّل[٢] بن غيلان بن الحكم، العبدي[٣]، وهو من أصحاب عبدالملك بن الماجشون، ومحمد بن مسلمة، وسمع من إسماعيل بن أبي أويس، وبشير بن عمر السندي، كان مفوَّهاً ورعاً متبعاً للسنة. قال ابن حارث: «كان فقيهاً بمذهب مالك، ذا فضل وورع ودين وعبادة». وقال الحسن بن عبدالرحمن: «وكان فقيهاً بقول مالك، لم يكن لمالك بالعراق أرفع منه، ولا أعلى درجة، ولا أبصر بمذاهب أهل الحجاز منه، وعنه أخذ إسماعيل بن إسحاق، وهو مفقهه[٤]». وقد كان لأحمد هذا أثر كبير في نشر المذهب بالبصرة، فقد تلقاه عنه جمهرة من التلاميذ النبهاء ممن كان لهم شأن وتأثير فيما بعد في نشر المذهب بالعراق كله. قال القاضي عياض: «روى عنه ابن أبي هارون وغيره، وعليه تفقه جماعة من كبار المالكية، كإسماعيل بن إسحاق القاضي، وأخيه حماد، ويعقوب بن شيبة»[٥].

● وقد ازداد المذهب انتشاراً وذيوعاً، واتسعت قاعدته بعد أن نبغ فيه بعض من تلقوا الفقه عن أحمد بن المعذل، من آل حماد بن زيد، وبعد أن انتقلوا بالمذهب – بحكم الوظائف التي أسندت إلى بعضهم، ومن أبرزها القضاء – من البصرة إلى بغداد. فقد كان لهم شأن – وأي شأن – في نشر المذهب المالكي ورفع أعلامه وتوطيد أركانه، بما تبوءوه بعلمهم من منزلة رفيعة، ووجاهة عند أهل الدولة وعامة الناس، قال القاضي عياض[٦]: «كانت هذه البيتة على كثرة رجالها وشهرة أعلامها، من أجلّ بيوت العلم بالعراق، وأرفع مراتب السؤدد في الدين والدنيا، وهم نشروا هذا المذهب هناك، ومنهم اقتبس، فمنهم من أئمة الفقه ومشيخة الحديث والسنن عدة، كلهم جلة ورجال سنة، رُوي عنهم في أقطار الأرض، وانتشر ذكرهم ما بين

---

(١) المدارك: ٣/١٩٨

(٢) المعذل: بذال معجمة مفتوحة مشددة، كذا ضبطه الدراقطني وغيره. المدارك: ٤/٥.

(٣) لم يذكر تاريخ وفاته بالتحديد، وسيأتي ما يقربه.

(٤) النقول المذكورة من المدارك: ٤/٧.

(٥) المصدر السابق: ٤/٦.

(٦) في المدارك: ٤/٢٧٦ – ٢٧٨. وقد جاء هذا الكلام مفرقاً في أوائل ترجمة القاضي إسماعيل.

المشرق والمغرب، وتردد العلم في طبقاتهم وبيتهم نحو ثلاثمائة عام، من زمن جدهم الإمام حماد بن زيد وأخيه سعيد - ومولدهما نحو المائة - إلى وفاة آخر من وصف منهم بعلم، المعروف بابن أبي يعلى، ووفاته قرب أربعمائة عام، وكان فيهم - على اتساع الدنيا لهم - رجال صدق وخير، وأئمة ورع وعلم وفضل».

ومن أشهر أفراد هذه الأسرة الميمونة، القاضي إسماعيل بن إسحاق بن حماد بن زيد بن درهم، المولود عام (٢٠٠هـ أو ١٩٩هـ) والمتوفى عام (٢٨٢هـ)، فهو الذي كان له الفضل الأكبر في نشر المذهب المالكي بالعراق ورفع شأنه، بالذب عنه والاحتجاج له، ووضع المؤلفات الرائدة فيه، حتى صار بحق مؤسس المدرسة المالكية العراقية وشيخها الثاني بعد شيخه أحمد ابن المعذل. قال الخطيب البغدادي: «كان إسماعيل فاضلاً، عالماً، متقناً، فقيهاً على مذهب مالك بن أنس، شرح مذهبه، ولخصه، واحتج له، وصنف المسند، وكتباً عدة في علوم القران وجمع حديث مالك، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وأيوب السختياني، واستوطن بغداد قديماً، وولي القضاء بها، فلم يزل يتقلده إلى حين وفاته» [١]. وروى بسنده عن طلحة بن محمد بن جعفر الشاهد قال: «إسماعيل بن إسحاق كان منشؤه البصرة، وأخذ الفقه على مذهب مالك عن أحمد بن المعذل، وتقدم في هذا العلم حتى صار عَلَماً فيه، ونشر من مذهب مالك وفضله ما لم يكن بالعراق في وقت من الأوقات، وصنف في الاحتجاج لمذهب مالك والشرح له ما صار لأهل هذا المذهب مثالاً يحتذونه، وطريقاً يسلكونه، وانضاف إلى ذلك علمه بالقرآن، فإنه ألف في القرآن كتباً تتجاوز كثيراً من الكتب المصنفة فيه، فمنها كتابه في أحكام القرآن، وهو كتاب لم يسبقه إليه أحد من أصحابه إلى مثله[٢]. ومنها كتابه في القراءات، وهو كتاب جليل القدر عظيم الخطر، ومنها كتابه في معاني القرآن، وهذان الكتابان يشهد بتفضيله فيهما واحد الزمان ومن انتهى إليه العلم بالنحو واللغة في ذلك الأوان، وهو أبو العباس محمد بن يزيد المبرد ... وبلغ من العمر ما صار واحداً في عصره في علم الإسناد، لأن مولده كان سنة تسع وتسعين ومائة، فحمل الناس عنه من الحديث الحسن، ما لم يُحمل عن كبير أحد. وكان الناس يصيرون إليه، فيقتبس منه كل فريق علماً لايشاركه فيه الآخرون. فمن قوم

(١) تاريخ بغداد: ٦/ ٢٨٤.

(٢) هكذا العبارة في تاريخ بغداد. ولعل كلمة «إليه» أو كلمة: «إلى مثله» مقحمة.

يحملون الحديث، ومن قوم يحملون علم القرآن، والقراءات، والفقه، إلى غير ذلك مما يطول شرحه. فأما سداده في القضاء، وحسن مذهبه فيه، وسهولة الأمر عليه فيما كان يلتبس على غيره، فشيئ شهرته تغني عن ذكره. وكان في أكثر أوقاته – بعد فراغه من الخصوم – متشاغلاً بالعلم»(١). وقد ذكر كل من القاضي عياض(٢)، والإمام الذهبي(٣)، نحو هذا وزيادة عليه عن القاضي إسماعيل، وذكروا من الثناء عليه الكثير.

ويتمثل أثر القاضي إسماعيل في نشر المذهب وتشييده في أمور، منها:

(أ) كثرة من تفقهوا به، ومن تخرجوا به من المشارقة وغيرهم، ممن قاموا بعده بنشر المذهب والدفاع عنه.

(ب) منهج تواليفه القائم على الاستدلال والتأصيل وذكر الخلاف، والذي كان بدعاً بالنسبة لمناهج التأليف وأنماطه التي عرفت لدى شيوخ المدارس المالكية الأخرى.

(جـ) كتبه التي ألفها في المذهب وغيره بمادتها العلمية الثرة، والتي صارت مرجعاً لا للمالكية وحدهم، وإنما لعلماء الإسلام قاطبة، وستأتي زيادة كلام عنه وعن مؤلفاته في المباحث الآتية إن شاء الله تعالى.

ثم جاءت النوبة في حمل راية المذهب إلى تلاميذ القاضي إسماعيل ومن هم في طبقتهم، فزاد بهم المذهب انتشاراً وقوة وازدادت مادته بمؤلفاتهم نماء وخصوبة. ومن تلاميذ القاضي إسماعيل من هم من ذويه من آل بيت حماد، منهم: أبو العباس أحمد بن يوسف بن يعقوب (ت ٣٠١ هـ). ومنهم: أخوه أبو يعلى الحسن بن يوسف (ت ٣٠٦ هـ)، ومنهم: أخوهما القاضي أبو عمر محمد بن يوسف (ت ٣٠٩ هـ)، ومنهم: أبو الأزهر إبراهيم بن حماد (ت٣٢٣ هـ). ومن تلاميذ القاضي إسماعيل أيضاً من غير آل حماد بن زيد: أبو الحسن عبيد الله بن المنتاب بن الفضل، قاضي المدينة المنورة(٤)، والقاضي أبو بكر محمد بن أحمد بن عبدالله بن بكير (ت ٣٠٥ هـ)، والقاضي أبو عبدالله محمد بن أحمد بن سهل البركاني البصري (ت ٣١٩ هـ)، والقاضي أبو بكر محمد بن أحمد بن الجهم، يعرف بابن

---

(١) تاريخ بغداد: ٦/ ٢٨٥ –٢٨٦، بتصرف.

(٢) المصدر السابق: ٤/ ٢٧٨ وما بعدها.

(٣) سير أعلام النبلاء: ١٣ / ٣٣٩ وما بعدها.

(٤) لم يذكر تاريخ وفاته.

الوراق، المروزي (ت ٣٢٩هـ). والقاضي أبو الفرج عمر بن محمد الليثي البغدادي (ت٣٣١هـ)، وأبو الفضل بكر بن محمد بن العلاء بن محمد بن زياد القشيري البصري (ت٣٤٤هـ)، ولكن اختلف في إدراكه وسماعه من القاضي إسماعيل [١]. وفي طبقة هؤلاء من غير تلاميذ القاضي إسماعيل أئمة نبلاء. وكل المذكورين هنا ممن وصف بالإمامة والفقه والفضل، ولهم من المؤلفات في فقه المذهب وأصوله والدفاع عنه ما يأتي ذكر بعضه إن شاء الله تعالى.

وتسلم الراية بعد هؤلاء طبقة أخرى، بعضها من تلاميذهم، وكان لهم من الأثر والظهور فوق ما للطبقة السابقة لهم. ومن أعلام هذه الطبقة: أبو جعفر محمد بن عبدالله الأبهري، ويعرف بالأبهري الصغير، وبابن الخصاص. (ت ٣٦٥ هـ). وهو تلميذ أبي بكر الأبهري الذي يأتي. ومنهم: أبو الطاهر محمد بن أحمد بن عبدالله الذهلي، البصري، البغدادي، القاضي، (ت ٣٦٧ هـ). ومنهم: أبو بكر محمد بن عبدالله بن محمد بن صالح الأبهري (ت٣٧٥هـ)، ومنهم: أبو القاسم عبدالله بن الحسن بن الجلاب، من أهل العراق (ت ٣٧٨هـ). ومنهم: أبو عبدالله محمد بن أحمد بن مجاهد الطائي البغدادي[٢]. ومنهم: قاضي بغداد أبو الحسن علي بن أحمد البغدادي، المعروف بابن القصار الأبهري الشيرازي (ت ٣٩٨هـ). ومنهم: القاضي أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني (ت ٤٠٣هـ)[٣]. وقد ترك هؤلاء المذكورون من المؤلفات الفقهية والأصولية ومن كتب الخلاف ما كان مرتكزاً في بناء المذهب، وإثراء لمادته العلمية، وما لعل الكثير منها لم يسبقوا إليه - أو إلى مثله - من قبل إخوانهم رواد المدارس المالكية الأخرى الذين سبقوهم في ميدان التأليف في المذهب.

ثم تلت تلك الطبقة طبقة أخرى، هم تلاميذ لأهلها، وبعضهم عاصر الكثير من أهلها، وقد كانت هذه الطبقة هي الأخيرة بالنسبة لمرحلة ازدهار المذهب المالكي بالعراق، ومن أعلام هذه الطبقة الإمام العلم القاضي أبو محمد عبدالوهاب بن علي بن نصر البغدادي (ت٤٢٢هـ)، ومنهم: أبو ذر الهروي، عبد بن أحمد - ويقال حميد - بن محمد (ت٤٣٥هـ)، ومنهم: أبو الفضل محمد بن عبدالله بن أحمد بن محمد بن عمروس

---

(١) انظر الديباج: ١/٣١٣. وانظر تراجم المذكورين باختصار في شجرة النور: ٧٧ - ٧٩.

(٢) لم يذكر تاريخ وفاته.

(٣) انظر تراجم المذكورين باختصار في شجرة النور: ٩٠-٩٣.

(ت٤٥٢هـ)، وقد تركوا مثل من سبقهم من المؤلفات الكثير الطيب النافع، ولاسيما القاضي عبدالوهاب [١].

ولم يظهر ويشتهر بعد أهل هذه الطبقة إلا أبو يعلى أحمد بن محمد العبدي إمام المالكية بالبصرة، وصاحب تدريسهم ومدار فتواهم، وذو التآليف مذهباً وخلافاً، وبه تفقه مالكية البصرة، (ت٤٨٩ هـ)، وقد ذكره صاحب شجرة النور [٢]، وحده في الطبقة العاشرة من العراقيين، وقال: «هنا انتهى فرع العراق».

ثم إن المذهب ضعف في العقود الأخيرة من القرن الخامس، وقد زاد ضعفه منذ هجرة القاضي عبدالوهاب من بغداد إلى مصر حيث توفى بها. وكان ذلك في الربع الأول من هذا القرن. وسبب ضعف المذهب هو المنافسة الشديدة له من المذهب الشافعي على مناصب القضاء، حيث قويت شوكة الشافعية، وتمكنوا من التقرب إلى الخليفة، ومن زحزحة المالكية عن المناصب العامة. ولم يكن للمذهب المالكي بعد ذلك عهد ازدهار بالعراق، بل يكاد يكون انقرض وتلاشى وجوده هناك. اللهم إلا ما كان من ظهور بعض الأعلام فيه على فترات من الزمان [٣]. وقد ظهر منهم في القرن السابع قاضي القضاة عزالدين الحسين بن أبي القاسم، عرف بالنبيل (ت ٧١٢ هـ)، وتلميذه شهاب الدين عبدالرحمن بن محمد بن عسكر البغدادي (ت٧٣٢هـ)[٤]، وظهر منهم في القرن الثامن القاضي شمس الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالرحمن بن عسكر بن شهاب الدين المذكور (ت٧٦٧هـ). وأخوه القاضي شرف الدين أحمد [٥]، وقد ترك هؤلاء أيضاً من المؤلفات النافعة ما يأتي ذكر بعضه إن شاء الله تعالى.

وبإلقاء نظرة على هذه اللمحة السريعة عن انتشار المذهب المالكي بالعراق، يتبين أن مدة ازدهاره لا تتجاوز المائتين وخمسين عاماً على أحسن الفروض، فبدايات انتشاره كانت في

---

(١) انظر تراجمهم في شجرة النور: ١٠٣-١٠٥.

(٢) ص ١١٦.

(٣) انظر نبذة عن المذهب المالكي بالعراق في مقدمة محقق كتاب «التفريع» د. حسين بن سالم الدهماني: ١/ ٩٠-٩٣.

(٤) ذكرهما في شجرة النور: ٢٠٣-٢٠٤ في الطبقة الخامسة عشرة.

(٥) ذكرهما في المصدر السابق: ٢٢٢ في الطبقة السادسة عشرة. والأخير لم تذكر وفاته.

أواخر القرن الثاني وأوائل الثالث. وبدايات ازدهاره كانت في العقود المتوسطة من القرن الثالث. وقمة ظهوره وتمكنه كانت من أواخر القرن الثالث إلى أوائل الخامس حيث ارتحل القاضي عبدالوهاب من بغداد إلى مصر، وما بعده إلى أواخر هذا القرن كان فترة ضمور وتلاشٍ. وأما بعد ذلك فلم يكن وجود المذهب إلا بوجود أفراد العلماء الذين يظهرون بين الحين والآخر مثل من سبق ذكرهم قريباً. ويشير القاضي عياض في ترجمة الأبهري إلى بداية ضعف المذهب بالعراق فيقول: «وبعد موت الأبهري وكبار أصحابه وتلاحقهم به، وخروج القضاء عنهم إلى غيرهم من مذهب الشافعي وأبي حنيفة، ضعف مذهب مالك بالعراق، وقلّ طالبه، لاتباع الناس أهل الرياسة والظهور»[١]. والأبهري توفي سنة (٣٧٥هـ) كما تقدم. وفي هذا تنبيه إلى أن بداية الضعف كانت منذ أواخر القرن الرابع. وفي كلام القاضي عياض أيضاً بيان أسباب هذا الضعف.

المبحث الثاني

بيان مصادر المدرسة المالكية العراقية

في استمداد المذهب

مدخل: النبع الذي استقت منه المدارس المالكية كلها واحد، هو علم الإمام مالك بن أنس رحمه الله ورضي عنه، ومصدره المدينة المنورة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام. وعلم الإمام مالك رحمه الله متمثل في موطئه الذي رواه عنه أصحابه وتداولته الأمة، وفي فقهه المدون في الموطأ، وفيما تلقاه عنه أصحابه الذين لازموه للتفقه به، وهو ما عرف بالأسمعة وبالمسائل.

بيد أن الأمصار التي انتشر فيها مذهب الإمام مالك، وتكونت فيها مدارسه التي اشتهرت وتميزت فيما بعد، اختلف حظها في طريق الاستمداد من هذا النبع، وفي القدر المستمد منه أيضاً، فقد حظيت كل هذه الأمصار - ما عدا العراقي - بأن مؤسسي المذهب المالكي فيها ورواد مدارسه، كانوا قد تلقوه عن الإمام مالك نفسه، حديثاً وفقهاً، ويتفاوت الحظ فيما بينها في عدد الآخذين عنه قلة وكثرة. وقد كان الآخذون عنه طبقات ثلاثاً[٢]:

(١) المدارك: ٦/١٨٨-١٨٩.

(٢) قسّم القاضي عياض في المدارك: ٣/١ طبقات الآخذين عن الإمام مالك إلى ثلاث طبقات: فقال: =

● **فالمدرسة المدنية** كان من رواد المذهب فيها من الطبقة الأولى: المغيرة بن عبدالرحمن المخزومي (ت ١٨٨هـ)، وعبدالعزيز بن أبي حازم (ت١٨٥ أو ١٨٦هـ)، ومحمد بن إبراهيم بن دينار (ت١٨٢هـ)، وعثمان بن عيسى بن كنانة (ت١٨٦هـ)، وآخرون [١] .. ومن الطبقة الوسطى: عبدالله بن نافع الصائغ (ت١٨٦هـ)، ومحمد بن مسلمة بن هشام (٢١٦هـ)، ومطرف بن عبدالله (ت٢٢٠هـ)، وعبدالملك بن عبدالعزيز بن الماجشون (ت٢١٢هـ)، وعبدالله بن نافع الأصغر الزبيدي (ت٢١٦هـ)، ومعن بن عيسى القزاز (ت ١٩٨هـ)، وآخرون[٢] .. ومن الطبقة الصغرى: أبو مصعب الزهري أحمد بن أبي بكر بن الحارث (ت٢٤٤هـ)، وأبو محمد الحكمي (...)، ويعقوب بن حميد بن كاسب (ت٢٤١هـ)، وآخرون [٣].

● **والمدرسة المصرية** كان من روادها من الطبقة الأولى: عثمان بن الحكم (ت١٦٣هـ)، وعبدالرحيم بن خالد (١٦٣هـ)، وسعيد بن عبدالله بن سعد المعافري (ت١٧٣هـ)، وزين بن شعيب بن كريب المعافري (ت بعد ١٨٠هـ)، وطليب بن كامل اللخمي (ت١٧٣هـ)، وأبو السمح عبدالله بن السمح (ت١٨٢هـ)، وآخرون سواهم[٤]. وهم الذين أخذ عنهم ابن القاسم وأشهب وابن وهب علم مالك، وتفقهوا بهم قبل أن يرتحلوا إليه للأخذ عنه.. ومن الوسطى: عبدالله بن وهب (ت١٩٧هـ)، وعبدالرحمن بن القاسم (ت١٩١هـ)، وأشهب بن عبدالعزيز (ت٢٠٤هـ)، وآخرون.[٥] ومن الصغرى: عبدالله بن عبدالحكم بن أعين (ت٢١٤هـ)، وأبوه عبدالحكم (ت١٩١هـ)، ويحيى بن عبدالله بن بكير (ت٢٣١هـ)،

= «وقد وجدنا أصحاب مالك من الفقهاء ثلاث طبقات:

أولاها: من كان له ظهور في العلم مدة حياته، وقاربت وفاته مدة وفاته.

وثانيها: قوم بعد هؤلاء ممن عرف بطول ملازمته وصحبته، وشهر بعده بتفقهه عليه وروايته.

وثالثها: قوم صحبوه صغار الأسنان، وتأخر بهم بعده الزمان، فقارنوا أتباع أتباعه، وفضلوا بشرف مجالسته ومزية سماعه، فرتبناهم على هذا التطبيق». وهو يعبر عنهم بالطبقة الأولى، والوسطى، والصغرى.

(١) انظر تراجم هؤلاء في المدارك: ٣/١ وما بعدها.

(٢) انظر تراجمهم في المصدر السابق: ٣/١٢٨ وما بعدها.

(٣) انظر تراجمهم في المصدر السابق: ٣/٣٤٧ وما بعدها.

(٤) انظر تراجم المذكورين في المصدر السابق: ٣/٥٢ - ٦٤.

(٥) انظر تراجمهم في المصدر السابق: ٣/٢٢٨ وما بعدها.

وسعيد بن الحكم بن أبي مريم الجمحي (ت٢٢٤هـ)، وعبدالرحمن بن أبي جعفر الدمياطي (ت٢٢٦هـ)، وآخرون[١].

● **والمدرسة الإفريقية** كان روادها من الطبقة الأولى: عبدالله بن عمر بن غانم بن شرحبيل القاضي (ت١٩٠هـ أو ١٩٦هـ)، وعلي بن زياد العبسي التونسي (ت١٨٣هـ)، وعبدالرحيم بن أشرس (...)، والبهلول بن راشد (ت١٨٣هـ)، وعبدالله بن فروخ (ت١٧٥هـ)[٢].. ومن الوسطى: أسد بن الفرات (ت٢١٣هـ)، وعبدالله بن أبي حسان اليحصبي (ت٢٢٧هـ)، وعنبسة بن خارجة الغافقي (ت٢١٠هـ)، وآخرون[٣].. ولم يذكر القاضي عياض من أهل هذه المدرسة أحداً من الطبقة الصغرى.

● **والمدرسة الأندلسية** كان روادها من الطبقة الأولى: سعيد بن عبدوس (...). والغازي بن قيس (ت١٩٩هـ)، وزياد بن عبدالرحمن الملقب بشبطون (ت١٩٣هـ)، وسعيد ابن أبي هند (...)، ويحيى بن مضر القيسي (ت١٨٩هـ)[٤]. ومن الوسطى: قُرعوس بن العباس بن قرعوس (٢٢٠هـ)، ومحمد بن سعيد بن بشير بن شراحيل القاضي (ت١٩٨هـ)، وطالوت بن عبدالجبار المعافري (...)، وآخرون[٥]. ومن الصغرى: يحيى بن يحيى الليثي (ت٢٣٤هـ)، ولم يذكر القاضي عياض فيها غيره[٦].

وقد كان رواد هذه المدارس – بمختلف طبقاتهم – هم المصادر لاستمداد مذهب الإمام مالك في أمصارهم التي عاشوا فيها وانتسبوا إليها، منهم يؤخذ، وإلى رواياتهم ينسب. ولم تزل أسماؤهم جارية على ألسنة علماء المذهب، ومذكورة في بطون كتبهم إلى اليوم.

وأما المدرسة العراقية، فلم تحظ برائد من الطبقة الأولى أصلاً[٧]. ولكن جاء في المدارك في ترجمة أبي أيوب سليمان بن بلال – وهو من جملة أهل الطبقة الأولى من أصحاب الإمام

---

(١) انظر تراجمهم في المدارك: ٣/٣٦٣ وما بعدها.

(٢) انظر تراجمهم في المصدر السابق: ٣/٦٥–١١٢ وما بعدها.

(٣) انظر ترجمته في المصدر السابق: ٣/٢٦١ وما بعدها.

(٤) انظر تراجمهم في المصدر السباق: ٣/١١٣ وما بعدها.

(٥) انظر تراجمهم في المصدر السابق: ٣/٣٢٥ وما بعدها.

(٦) انظر ترجمته في المصدر السابق: ٣/٣٧٩ إلى آخر الجزء.

(٧) لم يذكر القاضي عياض في المدارك في أهل هذه الطبقة أحداً من العراقيين

مالك المدنيين، ومن جلّتهم – مايلي: «وولي سليمان بن بلال القضاء ببغداد للرشيد، وتوفي وهو عليه، وصلى عليه الرشيد وذلك في سنة ست وسبعين ومائة، قبل وفاة مالك بثلاث سنين». وزاد صاحب شجرة النور أنه توفي ببغداد، فهذا يفيد أن للإمام مالك صاحباً فقيهاً عراقياً من الطبقة الأولى، وإن كان في أصله مدنياً، إلا أن هناك أموراً تدعو إلى التوقف عن بناء نتيجة على هذا الخبر:

منها: أن المصادر الأخرى لترجمة سليمان بن بلال لم تذكر هذا الخبر، ولم يأت فيها ما يشير إليه إلا ابن فرحون ومخلوف، وهما يأخذان عن المدارك، وأمر كهذا ليس مما يغفله أصحاب التراجم عادة.

ومنها: أن الخطيب البغدادي لم يذكر سليمان بن بلال في تاريخه (المطبوع) مع العلم بأنه يذكر فيه كل من دخلها، فكيف يغفل من دخلها وأقام بها وتولّى بها منصب القضاء إلى أن مات بها؟.

ومنها: أن وكيعاً لم يذكره في كتابه (أخبار القضاة) في جملة قضاة بغداد ولا غيرها، مع أنه أفرد كل مدينة بذكر قضاتها كبغداد، والبصرة، وغيرهما من مدن المشرق والمغرب.

ومنها: أن القاضي عياضاً نفسه ذكره في أصحاب مالك المدنيين، ولم يذكره في العراقيين. فهذه الأمور تدعو إلى التوقف وزيادة البحث[١]. والله أعلم.

وأما من الطبقة الوسطى فقد عَدّ القاضي عياض من أهلها ثلاثة، ومن الصغرى واحداً، وسيأتي ذكرهم إن شاء الله تعالى.

وحيث فاتت العراقيين مزية التفقه على الإمام مالك، فلم يبق لهم إلا أن يستمدوا المذهب من أصحابه الذين حظوا بلقائه، وخَلَفوه في نشر مذهبه، سواء أكانوا من المدنيين، أم من أهل الأمصار الأخرى، وظهر لي – في حدود اطلاعي – أن أهم المصادر التي استمد العراقيون عن طريقها مذهب الإمام مالك – وعن طريقها أيضاً انتشر – تكاد تنحصر في ثلاثة:

١ – المصدر الأول: رواة الموطأ من العراقيين.

---

(١) انظر ترجمة سليمان بن بلال في المدارك: ٣/ ٢٣، والديباج: ١/ ٣٧٣. وشجرة النور: ٥٧. ثم انظر طبقات ابن سعد: ٥/ ٤٢٠. وتاريخ الإسلام للذهبي: ١١/ ١٤٦. وسير أعلام النبلاء: ٧/ ٤٢٥. وتهذيب الكمال: ١١/ ٣٧٢. وتهذيب التهذيب: ٤/ ١٧٥. والتحفة اللطيفة: ١/ ٤١٧.

٢ – المصدر الثاني : المدرسة المدنية .

٣ – المصدر الثالث : المدرسة المصرية .

١ – المصدر الأول :

أما المصدر الأول – وهو ما كان عن طريق رواة الموطأ – فقد كان أسبق المصادر الثلاثة إلى البيئة العراقية في تعريفها بالإمام مالك، وبمذهب أهل المدينة، وبالموطأ؛ وذلك بسبب الرحلة في طلب الحديث التي كانت من دأب العلماء في ذاك الحين وقبله وبعده، وكانت سمعة العلماء الذين يشتهرون بحمل السنة وبالفقه تطير إلى الأمصار، فيسارع طلاب العلم والحديث إليهم للأخذ عنهم والاستفادة منهم. وكان الإمام مالك من هؤلاء العلماء المقصودين بالرحلة، وذلك لاشتهار اسمه واشتهارموطئه، كما أن المدينة المنورة كانت تقصد بالرحلة لزيارة النبي ﷺ والصلاة في مسجده. والعراقيون – كغيرهم – كانوا يؤمون المدينة المنورة، وطلاب العلم منهم كانوا يجمعون بين هذه المقاصد. وعن هذا الطريق تلقى عدد منهم الموطأ عن الإمام مالك، وطال تردد بعضهم عليه للاستزادة من أخذ الحديث عنه سوى الموطأ، وزاد آخرون فأخذوا من فقهه، وعرفوا اجتهاده ومذهبه.

وقد ذكر القاضي عياض في المدارك – ممن ثبت عنده سماعهم للموطأ من الإمام مالك – أربعة من العراقيين، هم: عبدالله بن مسلمة القعنبي البصري (ت٢٢١هـ)، ومحمد بن الحسن الشيباني الكوفي (ت١٨٩هـ)، وهما من رواة الموطأ المشهورين. وبربر [(١)] المغني البغدادي (...)، وأبو حذافة السهمي أحمد بن إسماعيل بن محمد بن نبيه البغدادي (٢٥٩هـ) [(٢)]، .. وذكر ابن ناصر الدين في كتابه: (إتحاف السالك) زيادة كبيرة على ما ذكره القاضي عياض من رواة الموطأ العراقيين. فقد ذكر من البصريين: عبدالرحمن بن مهدي (ت١٩٨هـ)، وجويرية بن أسماء (ت١٧٣هـ)، وعبيدالله بن محمد بن حفص بن عمر (ت٢٢٨هـ)، ويحيى بن سعيد القطان (ت١٩٨هـ)، وروح بن عبادة (ت٢٠٥هـ)، وهشام ابن عبدالملك أبا الوليد الطيالسي (ت٢٢٧هـ)، .. ومن الكوفيين: أبا نعيم الفضل بن دكين

---

(١) في طبعة المدارك المغربية: يزيد المعني، وفي البيروتية: جرير المعنى. وفي تاريخ بغداد: ٧/١٣٢، وميزان الاعتدال: ١/٣٠٢. والإكمال: ١/٢٥٨. والأنساب: ٥/٣٥٤. كما أثبته وقد ضبطه ابن ماكولا بالحروف.

(٢) انظرهم في المدارك: ٢/٨٦، ٨٧.

(ت٢١٨هـ)، ومن البغداديين: سعد بن عبدالحميد بن جعفر (ت٢١٩هـ)، وإسحق بن عيسى بن نجيح الطباع (ت٢١٥هـ)، وذكر من الموصل: إسحق بن موسى الموصلي (...). وقد ذكر مع هؤلاء الأربعةَ الذين ذكرهم القاضي عياض. فهؤلاء أربعة عشر راوياً من رواة الموطأ العراقيين، تفرقوا في أمهات مدن العراق يحدثون - فيما يحدثون به - بموطأ إمام دار الهجرة.

وهناك من رواة الموطأ من ليسوا من العراقيين، ولكنهم دخلوا العراق فحدثوا به عن مالك، وسمع الناس منهم. ومن هؤلاء سويد بن سعيد الحدثاني، وهو خراساني هروي، فقد ذكره الخطيب في تاريخه [١] وقال: «وقدم بغداد وجدث بها عن مالك بن أنس»، وذكر في الرواة عنه يعقوب بن شيبة المحدث المشهور، وسيأتي ذكره في جملة الرواة الذين تم عن طريقهم نقل مذهب مالك إلى العراق. وهذا كله عدا من لهم سماع من الإمام مالك دون أن تكون لهم رواية عنه للموطأ، وهم كثر.

فعن هذا الطريق - طريق رواية الموطأ - انتشر ذكر مالك وذكر مذهبه في سائر أنحاء العراق، ولاسيما إذا عرفنا أن الرواة كانوا كثيري التنقل بين الأمصار، وكثيري الرحلة، وكثيري الأخذ عن بعضهم. فما حلّ آخر القرن الثاني حتى امتلأ العراق بذكر مالك وذكر مذهبه، وحتى امتلأت نفوس أهله بإجلال مالك وتعظيمه. ومما يشير إلى ذلك ما جاء في ترجمة أسد ابن الفرات في رحلته إلى العراق. فقد جاء في المدارك [٢]: «قال محمد بن حارث، وأبو إسحق الشيرازي، ويحيى بن إسحق - وبعضهم يزيد على بعض -: رحل أسد إلى العراق فتفقه بأصحاب أبي حنيفة، ثم نعي مالك، فارتجت العراق لموته، قال أسد: فوالله ما بالعراق حلقة إلا وذكر مالك فيها، كلهم يقول: مالك! مالك! مالك! إنا لله وإنا إليه راجعون..». وسبق أن محمد بن الحسن توفي سنة ١٨٩هـ.

ولعل أكثر ذكر مالك - رحمه الله ورضي عنه - في هذه المرحلة - وهي مرحلة انتشار المذهب الأولى - إنما كان بوصفه محدثاً كبيراً، ولاسيما عند عامة الناس. وأما بوصفه فقيهاً ذا مذهب متميز، وآراء اجتهادية خاصة به، فقد كان ذكره محدوداً بالأمصار التي عُرف بعض رواة الموطأ فيها بأنهم أخذوا من فقهه دون أن يأخذوا بقوله، كمحمد بن الحسن الشيباني

---

(١) ٩/٢٢٨.

(٢) ٣/٢٩٥.

بالكوفة، أو كان لهم ميل إلى الأخذ بقوله، كعبدالرحمن بن مهدي، والقعنبي بالبصرة، والله أعلم.

ولعل من أكبر رواة الموطأ أثراً في نشر مذهب مالك وذكر آرائه واجتهاداته- في تلك الفترة - بالعراق، محمد بن الحسن صاحب الإمام أبي حنيفة رحمهما الله تعالى ورضي عنهما. ولم يكن نشره لمذهب مالك قصداً منه إلى نشره، وإنما كان يحدث عن الإمام مالك بما سمعه منه - سواء ما أدخله من ذلك في موطئه وما لم يدخله - ثم يُتبعه ببيان ما يأخذ هو به، أو ما يأخذ به أبو حنيفة، أو عامة فقهاء الحنفية، كان ذلك موافقاً لما رواه عن مالك أو مخالفاً له. وإذا كان مخالفاً فربما يسوق من الأحاديث والآثار ما يؤيد به رأيه [(١)]. فكأن القصد الأول هو سوق الأحاديث التي تكون حجة لمذهب الإمام أبي حنيفة مما رواه عن الإمام مالك، فما وافقه على الأخذ به أقره، وما لم يوافقه على الأخذ به تعقبه ببيان رأيه، وهذا المنهج ظاهر في الموطأ من روايته. ولابد أن يكون الأمر كذلك في مجلس درسه وتحديثه قياساً على ذلك. ومن المعلوم أن محمد بن الحسن كان قد رحل إلى الإمام مالك، وقال فيما رواه عنه الشافعي: «أقمت على باب مالك ثلاث سنين، وسمعت منه لفظاً سبعمائة حديث ونيفاً»[(٢)].

هذا طريق من طرق نشر مذهب الإمام مالك بالعراق على يد محمد بن الحسن. وهناك طريق ثانٍ؛ فإن الإمام محمد بن الحسن كان يخصص مجالس للحديث عن مالك، وكان يؤمها الجم الغفير حباً في سماع حديث مالك. قال الإمام الشافعي: «كان محمد بن الحسن إذا حدثهم عن مالك امتلأ منزله وكثروا حتى يضيق بهم الموضع، وإذا حدث عن غير مالك لم يأته إلا اليسير. فكان يقول: ما أعلم أحداً أسوأ ثناء على أصحابه منكم؛ إذا حدثتكم عن مالك ملأتم عليّ الموضع، وإذا حدثتكم عن أصحابكم إنما تأتون متكارهين»[(١)]. فكم ذا ترى يكون عدد الذين تعرفوا على مذهب الإمام مالك من هذا المجلس الذين يقود إليه الشغف الزائد لسماع حديثه؟.

وطريق ثالث أيضاً، فإن الإمام محمد بن الحسن ألف كتابه: «الحجة على أهل المدينة»

---

(١) انظر مثالاً لذلك: موطأ الإمام مالك لمحمد بن الحسن: ٣٥ باب الوضوء من مسّ الذكر، و: ٤٠ باب الوضوء من الرعاف.

(٢) انظر مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، للإمام الذهبي: ٥٣. وسير أعلام النبلاء: ٩/ ١٣٥.

لينقض به ما ذهب إليه الإمام مالك مما يخالف مذهب أبي حنيفة. ومنهجه في هذا الكتاب – في كل باب – أن يقول في أوله: «قال أبو حنيفة كذا، وقال أهل المدينة كذا»، أو: «وقال أهل المدينة ومالك . »، أو :«وقال مالك بن أنس كذا»، وبعد حكاية القولين المختلفين يقوم بنقض مذهب أهل المدينة بأدلته التي يوردها. والذي يحكيه عن أهل المدينة، أو عن مالك يكاد يوجد بحروفه في موطأ الإمام مالك بالروايات التي أثبتت مسائل الفقه التي تكلم بها مالك عقب الأحاديث والآثار التي يوردها في الأبواب. كرواية يحيى، ورواية أبي مصعب، ورواية علي بن زياد [١]. وفي حكاية أقوال المذهب عن أهله – على هذا النحو – نشر لها بين من لا يعرفها.

فهذه ثلاثة طرق وصل عن طريقها مذهب الإمام مالك إلى أهل العراق، على يد محمد ابن الحسن صاحب الإمام أبي حنيفة، من غير أن يقصد هو إلى نشره والله أعلم. وإذا علمنا أن محمد بن الحسن كان قد عاش أولاً بالكوفة ثم انتقل إلى بغداد[٢] نعلم مدى اتساع القاعدة التي أوصل إليها مذهب الإمام مالك بهذه الطرق، بقطع النظر عمن قد يكون أخذ به – بعدما عرفه – ومن لم يأخذ به.

وأما عبدالرحمن بن مهدي، وعبدالله بن مسلمة القعنبي، البصريان، فإنهما بالإضافة إلى كونهما من رواة الموطأ عن الإمام مالك، فإنهما من الفقهاء المتوسعين في الفقه أيضاً، بل ومن المعدودين في الفقهاء من أصحاب مالك. وقد سبق نقل قول ابن المديني: «كان ابن مهدي يذهب إلى قول مالك»[٣]، وقول القعنبي: «لزمت مالكاً عشرين سنة حتى قرأت عليه الموطأ»، وهما – بهذه الاعتبارات مجتمعة – يفترض أن يكون لهما أثر كبير في نشر مذهب الإمام مالك والتعريف به، في قاعدة عريضة من طلاب العلم من أهل البصرة ومن المرتحلين إليها، أما عن طريق رواية الموطأ، فهذا ما لابد أن يكون حدث، والله أعلم. وأما عن طريق نشر

---

(١) تتبعت عدداً من المسائل التي حكاها محمد بن الحسن في كتاب الحجة على أهل المدينة، وقارنت بينها وبين ما في الموطأ من المسائل، فوجدت الكثير منها إما بلفظه وإما بنحوه.

(٢) انظر :الإمام محمد بن الحسن الشيباني وأثره في الفقه الإسلامي: ٨٣ وما بعدها.

(٣) سوف أقف عند هذا القول وقفة فيما بعد.

المسائل والآراء الاجتهادية للإمام مالك قصداً لنشرها – مثلما فعل أصحاب الإمام في الأمصار الأخرى – فهذا أمر يحتاج الجزم بثبوته إلى بحث. اللهم إلا ما كان منها مدوناً في الموطأ – إن كان في روايتيهما منه شيء – فيغلب على الظن حينئذ أن يكونا حدَّثا به، تبعاً لتحديثهما بما ورد في الأبواب من الأحاديث والآثار – وإن كان هذا ليس باللازم – وبذلك يستمد الناس منهما قدراً من معرفة مذهب الإمام مالك.

وبما أن رواة الموطأ – الفقهاء منهم وغير الفقهاء – هم الذين سبقوا إلى نشر مذهب الإمام مالك بالعراق، وإلى تعريف الناس به، بروايتهم لموطئه، وذكر الفقهاء منهم لشيء من مسائله، فقد أصبحوا هم المصدر الأول الذي استمد منه العراقيون مذهب الإمام مالك، فمثلاً في موطئه الذي هو أصل المذهب، وفي قدر محدود من مسائله التي حواها الموطأ، أو حفظها بعض الرواة عن مالك. وسوف نرى – إن شاء الله تعالى – في المبحث الأخير من الكلام عن المدرسة العراقية، كيف أن هذا السبق لرواة الموطأ لتعريف العراقيين بمذهب مالك، كان له أثره في توجيه منهج التأليف عندهم إلى الأخذ بالاستدلال والتأصيل، والاهتمام بربط المسائل بأدلتها.

٢ – المصدر الثاني:

وأما المصدر الثاني الذي استمد منه العراقيون فقه الإمام مالك، فهو أصحابه بالمدينة المنورة.

قلت في أول هذا المبحث: إن عدد الآخذين لفقه الإمام مالك عنه، يختلف قلة وكثرة باختلاف الأمصار، فمن الأمصار ما صحب مالكاً من أهلها العدد الكثير كالمدينة ومصر. ومنها ما صحبه من أهلها العدد القليل كبقية الأمصار. وقلت أيضاً إن المدرسة العراقية لم تحظ برائد يندرج في الطبقة الأولى من أصحاب الإمام مالك، وأبديت توقفاً في شأن ما ذكره القاضي عياض في ترجمة سليمان بن بلال المدني، فيما يتعلق بولايته القضاء للرشيد ببغداد.

وبالنسبة للطبقة الوسطى، تقدم أن القاضي عياضاً ذكر في الفقهاء من أصحاب الإمام مالك من أهل هذه الطبقة ثلاثة هم: عبدالرحمن بن مهدي، وعبدالله بن مسلمة القعنبي، البصريان، ومحمد بن عمر الواقدي البغدادي. ولكني أرى أن أثر هؤلاء الثلاثة إنما هو بالرواية عن مالك، ولاسيما برواية الموطأ، وأما أن لهم أثراً بتفقيه الناس على مذهب مالك بالمسائل، فهذا مما لاسبيل إلى القطع به كما قلت من قبل؛ وذلك لأن هؤلاء الثلاثة اشتهروا برواية

الحديث عن الإمام مالك وغيره، أكثر من اشتهارهم بتعليم الناس الفقه، ولم يُذكر أنهم كانت لهم مسائل عن مالك أو أسمعة، مثل الذي ذكر عن أصحاب مالك من المدنيين والمصريين وغيرهم، مما يدل على الاهتمام بفقهه، ولهذا فينبغي أن يكونوا في قائمة من نشر المذهب بالرواية، والله أعلم. نعم، هناك شيخ ذكره القاضي عياض مع أبيه في أهل هذه الطبقة من أهل المدينة، وهو سعيد بن داود بن سعيد بن أبي زنبر، أبود صحب مالكاً وروى عنه حديثاً وفقهاً كثيراً، وكذلك هو روى عن مالك فيما نقله القاضي عياض عن الدارقطني، وقال ابن أبي حاتم: «وسكن سعيد بغداد، وقدم الري، روى الموطأ عن مالك»، وقال عنه البخاري: «مدني سكن بغداد»[١]، والله أعلم بمدى ماله من تأثير، وهل هو بالفقه أو بالرواية؟.

وحينئذ، فالمصدر الذي بقي للعراقيين ليستمدوا منه فقه الإمام مالك، هو أصحابه الذين تفرقوا في الأمصار، سواء قبل وفاته أو بعدها. والمصر الأول الذي استمد منه العراقيون هذا الفقه، هو المدينة المنورة على ساكنها أفضل الصلاة وأتم التسليم، وقد تم ذلك بوساطة حلقتين من العراقيين، كل حلقة يمثلها علمان من أعلامهم.

أما الحلقة الأولى: فالعَلَم الأول فيها هو أبو يحيى هارون بن عبدالله الزهري القاضي، وذكره القاضي عياض في الطبقة الصغرى من أصحاب مالك الفقهاء[٢]، وذكر أنه من المكيين وعداده في البغداديين. وأهل الطبقة الصغرى أَخْذُهم للفقه عن أصحاب الإمام مالك، لا عنه.

وذكره الخطيب في تاريخ بغداد[٣] فقال: «سمع مالك بن أنس»، وعدَّد من سَمع منهم. وقال الشيرازي[٤]: «سمع من ابن وهب، وتفقه بأبي مصعب الزهري، وبالهديري، والقرطي. وهو أعلم من صنف الكتب في مختلف قول مالك». وزاد القاضي عياض فيمن روى عنهم من أصحاب مالك: ابن أبي حازم، والمغيرة، وعبدالملك، والواقدي[٥]. وروى الخطيب في تاريخه عن الزبير بن بكار أنه قال - بعد ذكر نسبه إلى عبدالرحمن بن عوف:

---

(١) المدارك: ٣/١٥٧-١٥٨.

(٢) المصدر السابق: ٣/٣٥٣.

(٣) ١٤/١٣.

(٤) في طبقات الفقهاء: ١٥٣.

(٥) المدارك: ٣/٣٥٣.

«كان من الفقهاء، وكان يقوم بنصرة قول أهل المدينة فيحسن. ولاه المأمون قضاء المصيصة ثم صرفه عنها، وولاه قضاء الرقة ثم صرفه عنها، وولاه قضاء عسكر المهدي ببغداد ثم صرفه، وولاه قضاء مصر حتى صرف في آخر خلافة أمير المؤمنين المعتصم». وذكره وكيع في أخبار القضاة فقال: «كان من الفقهاء على مذهب أهل المدينة، من أصحاب مالك بن أنس المشهورين به، ومن أهل الأدب الكبير الواسع»[١]، وذكره الفاسي في العقد الثمين فقال: «أبو يحيى المكي المالكي، نزيل بغداد، تفقه بأصحاب مالك»[٢]. وأفاد القاضي عياض أنه توفي سنة (٢٢٨هـ). وقال غيره: (٢٣٢هـ). وذكره الكندي في قضاة مصر، وذكر أنه ولي قضاءها لمدة ثمان سنين وستة أشهر، من سنة ٢١٧هـ إلى ٢٢٦هـ»[٣].

والذي يستفاد مما تقدم ذكره عن أصحاب التراجم أن القاضي هارون تفقه بعدد من أصحاب الإمام مالك وروى عنهم. وهم على ترتيب طبقاتهم: عبدالعزيز بن أبي حازم (ت١٨٥هـ)، والمغيرة بن عبدالرحمن المخزومي (ت١٨٨هـ)، وهما من الأولى: ومن المعدودين نظراء للإمام مالك[٤]. وعبدالله بن وهب (ت١٩٧هـ)، ويحيى بن عبدالملك الهُديري (ت٢٠٦هـ)، ومحمد بن عمر الواقدي (ت٢٠٧هـ)، وعبدالملك بن عبدالعزيز بن الماجشون (ت٢١٢هـ)، وهؤلاء من الوسطى. وأبو مصعب الزهري أحمد بن أبي بكر بن الحارث، من ذرية عبدالرحمن بن عوف (ت٢٤٢هـ)، وهو من الصغرى. وأما شيخه الذي ذكره الشيرازي في جملة من تفقه بهم وسماه: القرطي، فلم أهتد إلى معرفته[٥]. ومكانة هؤلاء المذكورين من الإمامة وعلو القدر في فقه الإمام مالك غير خافية على من طالع تراجمهم. ونصّ الشيرازي على أنه تفقه بثلاثة من هؤلاء، فقال: «وتفقه بأبي مصعب الزهري، والهديري، والقرطي». وجاء في ترجمة الهديري في المدارك[٦]: «مشهور بصحبة مالك والرواية عنه حديثاً

---

(١) أخبار القضاة: ٣/٢٧٤.

(٢) العقد الثمين: ٧/٣٥٦ و ٣٥٧. وقد جعل له ترجمتين متتاليتين برقم ٢٦١٤ و ٢٦١٥. وأطال نسبه في الأولى واختصره في الثانية. وأشار المحقق إلى تكرار الترجمة.

(٣) كتاب الولاة وكتاب القضاة: ٤٤٣-٤٤٩.

(٤) طبقات الفقهاء للشيرازي: ١٤٦-١٤٧.

(٥) ولم أطل البحث عنه.

(٦) ٣/١٥٨.

ومسائل، له روايات عنه، رواها عنه أبو يحيى الزهري القاضي، وبه تفقه». والنصّ على تفقهه بهؤلاء لعله كان لملازمته لهم أكثر من غيرهم، وبالنسبة لأبي مصعب لعله - مع ذلك - لزيادة صلة القرابة بينهما، ولا يعني أنه لم يتفقه بغيرهم، بل غيرهم أكبر منهم في العلم وفي صحبة مالك والمعرفة بمذهبه. ثم إن أكثر شيوخه المذكورين منهم من له كتب في الفقه، ومنهم من له مسائل، ومن له سماعات، سوى ما لهم من الحديث. ومضى قريباً ما للهديري من ذلك. وأبو مصعب الزهري، هو صاحب الرواية المشهورة من روايات الموطأ، وهي رواية تمتاز عن غيرها بزيادة بعض الأحاديث، ومع ذلك ففيها المسائل الفقهية التي دونها الإمام مالك في موطئه، والتي اشتهرت بها رواية يحيى بن يحيى الليثي دون سواها[١]. فهذه المسائل موجودة - مع بعض الزيادة أو النقص - في رواية أبي مصعب مثلما هي في رواية يحيى، إن لم تكن بلفظها فبنحوها. ويتضح من ذلك أن القاضي هارون جمع علماً جماً في مذهب مالك، وحصيلة وافرة، نتيجة لقائه وتلمذته على هؤلاء الشيوخ بمختلف طبقاتهم، ثم رجع بها إلى بغداد ليقوم بنشر هذا العلم هناك. وقد تولى منصب القضاء للمأمون في عدة جهات منها بغداد قبل أن يوجه إلى مصر لتولي هذا المنصب بها، كما مر في نقل الخطيب عن الزبير بن بكار[٢]. وقد أهلته ذخيرته العلمية الواسعة هذه إلى أن يصنف كتباً في المذهب تعني بجمع الروايات المختلفة عن مالك، حتى قال الشيرازي - كما تقدم -: «هو أعلم من صنف الكتب في مختلف قول مالك». وأهلته هذه الذخيرة العلمية أيضاً - مع الاطلاع على مذاهب المخالفين في البيئة العراقية والاحتكاك بها - إلى أن يؤلف في نصرة مذهب مالك. ومضى قول الزبير: «كان من الفقهاء، وكان يقوم بنصرة قول أهل المدينة فيحسن». ورجل كهذا لابد أن يكون قد تَأَيَّد به المذهب المالكي هناك، وزاد قوة وانتشاراً.

والعلم الثاني في هذه الحلقة، هو أبوالفضل أحمد بن المُعَذَّل بن غيلان بن الحكم، وهو بصري، وأصله من الكوفة، ذكره القاضي عياض أول العراقيين من أهل الطبقة الأولى الذين انتهى إليهم فقه مالك، والتزموا مذهبه ممن لم يره ولم يسمع منه[٣]. فهو بعد القاضي هارون

---

(١) والأمر ليس كذلك كما سبق ذكره، فهذه المسائل موجودة في رواية يحيى، وفي رواية أبي مصعب، وفي القطعة التي نشرت من موطأ ابن زياد، وإن شئت أن تتحقق من ذلك فضع النسخ أمامك ثم قارن.

(٢) وانظره أيضا في كتاب نسب قريش لمصعب الزبيري: ٢٧٢.

(٣) ترجمته في المدارك: ٤/٥-١٤.

من حيث ترتيب الطبقات، ولكنه معاصر له من حيث الزمان، وذكره الشيرازي فقال: «من أصحاب عبدالملك بن الماجشون، ومحمد بن مسلمة، وكان مفوهاً، وله مصنفات، وكان ورعاً متحرياً للسنة»[١]. ووصفه الدارقطني بالفقيه المتكلم[٢]. وزاد القاضي عياض في شيوخه الذين سمع منهم: إسماعيل بن أبي أويس، وبشير بن عمر السندي[٣]. ونقل عن ابن حارث قوله: «كان فقيهاً بمذهب مالك، ذا فضل وورع ودين وعبادة»، وعن الحسن بن عبدالرحمن ابن عبيد البصري قوله: «وكان فقيهاً بقول مالك، لم يكن لمالك بالعراق أرفع منه، ولا أعلى درجة، ولا أبصر بمذاهب أهل الحجاز منه، وعنه أخذ إسماعيل بن إسحق، وهو مفقهه»[٤]. وذكره الذهبي فقال: «شيخ المالكية، المالكي، الأصولي، شيخ إسماعيل القاضي. تفقه بعبدالملك بن الماجشون، ومحمد بن مسلمة. وكان من بحور الفقه، صاحب تصانيف وفصاحة وبيان»[٥]. وذكره الصفدي فقال: «كان فقيهاً، عفيفاً، ورعاً عالماً بمذهب مالك بن أنس، متكلماً، له مصنفات، وكان أهل البصرة يسمونه الراهب؛ لدينه، وهو أستاذ إسماعيل ابن إسحاق القاضي»[٦]. ولم يذكروا تاريخ وفاته، ولكن قال الصفدي: توفي قبل الأربعين والمائتين تقريباً.

ومما ذكره المترجمون لأحمد بن المعذل يستفاد أنه تلمذ لأربعة من الشيوخ هم: عبدالملك بن الماجشون، وتقدم قريباً أنه من الطبقة الوسطى، ومحمد بن مسلمة بن محمد بن هشام (ت٢١٦هـ).

قال القاضي عياض: «روى عن مالك، وتفقه عنده»، ونقل عن ابن أبي حاتم قوله: «كان أحد فقهاء المدينة من أصحاب مالك، وكان أفقههم، وهو ثقة»، ثم قال القاضي: «ولمحمد بن مسلمة كتب فقه أخذت عنه»[٧]، والشيخ الثالث هو إسماعيل بن أبي أويس،

---

(١) طبقات الفقهاء: ١٦٤.

(٢) المدارك: ٤/٥

(٣) المصدر السابق: ٤/٦. وفي الديباج: ١/١٤١. والشجرة: ٦٥: بشر بن عمر.

(٤) المدارك: ٤/٧.

(٥) السير: ١١/٥١٩ ـ ٥٢٠ بتصرف يسير.

(٦) الوافي بالوفيات: ٨/١٨٤.

(٧) انظر المدارك: ٣/١٣١.

وهو إسماعيل بن عبدالله بن عبدالله بن أويس بن أبي عامر الأصبحي، ابن عم مالك بن أنس، وابن أخته، وزوج ابنته [١] (ت٢٢٦هـ). قال القاضي عياض: «وروى عنه ابن وضاح وأثنى عليه، وذكر أنه روى عن مالك حديثاً كثيراً وفقهاً»[٢]. والشيخ الرابع هو بشير – أو بشر – ابن عمر السندي. هذا لم أهتد إليه، ولم أطل البحث عنه، ولعله شيخ رواية، والله أعلم.

ويظهر من ترجمة ابن المعذل أنه قصد عبدالملك بن الماجشون ليتفقه به، وأن معظم ما حصله من الفقه منه ومن محمد بن مسلمة. جاء في المدارك: «قال أحمد: دخلت المدينة، فتحملت[٣] على عبدالملك بن الماجشون برجل ليخصني ويُعنى بي، فلما فاتحني قال: ما تحتاج أنت إلى شفيع، معك من الحذاء والسقاء ما تأكل به لُبَّ الشجر وتشرب به صَفْوَ الماء»[٤]، فإذاً هو لزم عبدالملك حتى أخذ ماعنده من العلم، ولعله استفاد من ابن أبي أويس وغيره في جانب الراوية، لأنه كان بها أشهر، وقد أخرج له أصحاب الكتب الستة إلا النسائي، وقد يكون لابن المعذل شيوخ آخرون أخذ عنهم من فقه مالك وغيره، ولم تذكرهم مصادر ترجمته، وهي قليلة[٥].

وأحمد بن المعذل – على قلة من ذكر له من الشيوخ – هو صاحب الأثر الأكبر في نشر مذهب مالك بالعراق، وهو – في نظري – المؤسس الأول للمدرسة المالكية العراقية، وشيخها الأول قبل القاضي إسماعيل؛ فإن الرجل قد تجرد لتدريس مذهب مالك بالبصرة، ولعل ذلك كان لمدة ليست بالقصيرة، وقد حباه الله سبحانه ملكة البيان التي اعترف له بها شيخه عبدالملك، وذكرها مترجموه تنويهاً بها، وهي أداة مساعدة على درجة من الأهمية لجذب الناس والتأثير فيهم. ثم إن أهل البصرة كانوا مهيئين لقبول مذهب مالك، بسبب ما لصاحبيه عبدالرحمن بن مهدي والقعنبي من أثر برواية موطئه وغيره من حديثه، وربما شيء من فقهه،

---

(١) المدارك: ٣/١٥١.

(٢) المصدر السابق: ٣/١٥٣. بتصرف.

(٣) بمعنى جعلت له شفيعاً وواسطة.

(٤) هذا كناية عما عنده من الاستعداد وتوفر الآلة لطلب العلم والاستفادة من أهله.

(٥) ولا توجد له ترجمة في تاريخ بغداد المطبوع، وأشير هنا إلى أن ابن النديم ذكر في الفهرست: ٣٣٩ – ٣٤٠ أن ابن المعذل قرأ على ابن القاسم وابن وهب أيضاً، وهذا شيء لعله انفرد به، فلم يذكره ابن عبدالبر ولا غيره. وذكر هذين الشيخين من الأهمية بمكان إن كان ثابتاً.

والأهم من كل ذلك هو أن الله سبحانه قيض له التلاميذ النجباء الذين أفادوا من علمه، وتخرجوا به، وكانوا هم حملة المذهب بعده وحماته، وكانوا أيضاً رءوساً ورؤساء في العلم والعمل والقضاء، ومن أشهرهم القاضي إسماعيل بن إسحاق وذووه، ويعقوب بن شيبة، عَلَمُ السنة المشهور. وهما اللّذان تكونت منهما الحلقة الثانية، ويأتي الكلام عنها وعنهما قريباً. قال القاضي عياض: «روى عنه ابن أبي هارون وغيره، وعليه تفقه جماعة من كبار المالكية، كإسماعيل بن إسحق القاضي، وأخيه حماد، ويعقوب بن شيبة، وسمع منه ابنه محمد بن أحمد، وعبدالعزيز بن إبراهيم بن عمر البصري»[١].

وإذا كان القاضي إسماعيل قد اشتهر بسعة علمه، وبتوفره على خدمة مذهب مالك، وبمصنفاته فيه، وبدفاعه عنه، فإن بدايته إنما كانت بشيخه أحمد بن المعذل، فإنه هو الذي فتح فاه على ذلك، وقد سبقه إلى التصنيف وإلى الحِجَاج وغيرهما، فهو حسنة من حسناته، والمرء في ميزانه أتباعه، رحمهما الله بواسع رحمته.

وأما الحلقة الثانية: فالعَلَم الأول فيها، هو أبو يوسف يعقوب بن شيبة بن الصلت بن عصفور، السدوسي مولاهم، إمام الحديث المشهور. من أهل البصرة، ولكنه سكن بغداد[٢] فهو في عداد البغداديين، قال الخطيب[٣]: «كان يعقوب من فقهاء البغداديين على قول مالك، من كبار أصحاب أحمد بن المعذل، والحارث بن مسكين، وأخذ عن عدة من أصحاب مالك، وكان من ذوي السرو[٤]، كثير الرواية والتصنيف». ونقله عنه القاضي عياض والذهبي معزواً إلى أحمد بن كامل القاضي[٥]، وقال القاضي عياض: «قال في الكتاب الحكمي، وابن حارث: إنه كان بارعاً في مذهب مالك، ألف فيه تواليف جديدة[٦]، أخذ

---

(١) المدارك: ٤/٦.

(٢) تاريخ بغداد: ١٤/٢٨١.

(٣) المصدر السابق: ١٤/٢٨٣.

(٤) في طبعة المدارك البيروتية: ٢/٥٦، والمغربية: ٤/١٥٠: من ذوي السند وكثرة الرواية، وهذا أنسب بالسياق. وانظر في الطبعة المغربية تعليق المحقق على ذلك في الهامش رقم (١٨٢) من الصفحة المذكورة.

(٥) المدارك: ٤/١٥٠. والسير: ١٢/٤٧٨.

(٦) هكذا في الطبعة المغربية. وفي البيروتية: جليلة. وهي كذلك في نسخة دار الكتب المصرية المخطوطة ولعل هذا هو الأنسب.

ذلك عن ابن المعذل، وأصبغ بن الفرج، والحارث بن مسكين، وسعيد بن أبي زيد، ولقي جماعة من أصحاب مالك». ثم قال بعد كلام: «ويعقوب هذا أحد أئمة المسلمين، وأعلام أهل الحديث المسندين»(١). ووصفه الذهبي فقال: «الحافظ الكبير، العلامة الثقة، أبو يوسف السدوسي البصري ثم البغدادي، صاحب المسند الكبير، العديم النظير المعلل، الذي تم من مسانيده نحو من ثلاثين مجلداً، ولو كمل لجاء في مائة مجلد»(٢). ومسنده هذا أطنب العلماء في مدحه والثناء عليه وبيان علو قدره وعلو قدر مؤلفه، لكنهم قالوا – كما قال الذهبي – إنه لم يتم (٣).

ومما ذكره المترجمون ليعقوب، يستفاد أنهم ذكروا من شيوخه الذين تفقه بهم أربعة على وجه التفصيل، وأجملوا باقيهم بقولهم: ولقي جماعة من أصحاب مالك.

أما شيخه الأول، فهو أحمد بن المعذل، الذي تقدم ذكره قريباً، ولا بد أنه لزمه مدة طويلة من أجل التفقه به، لأنه وصف بأنه من كبار أصحابه، ولأنه كان بالبصرة ثم تحول إلى بغداد، وأحمد بن المعذل بصري كما علم. وأما الثاني، فهو الحارث بن مسكين بن محمد بن يوسف (ت ٢٥٠هـ)، عدّه القاضي عياض في الطبقة الأولى الذين انتهى إليهم فقه مالك والتزموا مذهبه، ممن لم يره ولم يسمع منه، من المصريين (٤). فهو من طبقة المعذل، ثم قال في ترجمته: «رأى الليث ومالكاً والمفضل بن فضالة (٥)»، فكان حقه – بسبب رؤيته لمالك، على قوله – أن يعده في الطبقة الصغرى، ولكن لعله لما لم يجمع السماع من مالك إلى الرؤية لم يعده هناك (٦). والله أعلم. وقال القاضي عياض عنه: «سمع من ابن القاسم، وأشهب، وابن وهب، ودَوَّنَ أسمعتهم وبَوَّبها، وبهم تفقه، وعُدّ في أكابر أصحابهم، وله كتاب فيما

---

(١) المدارك: ٤/١٥٠ و١٥١.

(٢) السير: ١٢/٤٧٦.

(٣) انظر المدارك والسير المتقدمين.

(٤) ترجمته في: المدارك: ٤/٢٦-٣٦.

(٥) المصدر السابق: ٤/٢٦.

(٦) ومن الجائز أن اسم مالك هنا مقحم، لأن الخطيب ذكر في ترجمة الحارث: ٨/٢١٦ أنه رأى الليث وسأله، ولم يذكر مالكاً.

اتفق فيه رأيهم الثلاثة [١]». ويكفي هذا في جمعه لفقه مالك. وشيخه الثالث هو أصبغ بن الفرج بن سعيد بن نافع، المصري... (ت٢٢٥هـ). وهو من طبقة أحمد بن المعذل، كان قد رحل إلى المدينة ليسمع من مالك، فدخلها يوم مات. وصحب ابن القاسم وأشهب وابن وهب، وسمع منهم وتفقه بهم، أثنى عليه أئمة المذهب بالمهارة في الفقه، منهم ابن حبيب وابن حارث، وأعلى شيخُه ابن وهب من قدره، قال ابن حارث: «كان ماهراً في الفقه، فقيه البدن، طويلَ اللسان، حسنَ القياس، من أفقه هذه الطبقة وأهل التبيان والبيان، وتكلم في أصول الفقه»[٢]. وقال ابن معين: «كان أصبغ من أعلم خلق الله كلهم برأي مالك، يعرفها مسألة مسألة، متى قالها مالك، ومن خالفه فيها»[٣]. قال القاضي عياض: «ولأصبغ تواليف حسان» ثم عددها[٤]. وشيخه الرابع، هو سعيد بن أبي زيد[٥]، وهذا لم أهتد إلى معرفته على وجه التحديد.

وإذاً فيعقوب بن شيبة اغترف المذهب المالكي من عين ثَرَّةٍ معطاءة، فلا عجب أن يكون من صدور المذهب، وأن يؤلف فيه التواليف الجليلة، وقد جمع الله له علم الحديث إلى علم الفقه، وحباه بالأشياخ الذين هم من عَمَد المذهب، وحباه أيضاً العمر المديد، فقد عاش نحو الثمانين عاماً (١٨٢هـ - ٢٦٢هـ، وقيل مولده سنة ١٨٤هـ)، فلابد - وحاله هذه - أن يكون له أيضاً الأثر القوي في نشر المذهب وتأييده، ولكن لابد أن نلحظ أثر المدرسة المصرية عليه بالإضافة إلى المدرسة المدنية.

وأما العلم الثاني في هذه الحلقة، فهو القاضي إسماعيل بن إسحق (ت٢٨٢هـ) الذي سبق ذكره مراراً فيما مضى، وقد سبق - في المبحث الأول - التعريف به، والتنويه بمكانته ومكانة بيته في المذهب، وذكر بعض الثناء عليه من أهل العلم، والإشارة إلى بعض مؤلفاته وتلاميذه، وما كان له من الأثر الكبير الواسع، حتى أصبح رأس المدرسة المالكية العراقية بعد

---

(١) انظر المدارك: ٤/٢٦.

(٢) المصدر السابق: ٤/١٧ - ١٨.

(٣) المصدر السابق: ٤/٢٠.

(٤) المصدر السابق.

(٥) في النسخة الأزهرية المصورة الموجودة بدار البحوث الاسم هكذا أيضاً.

شيخه أحمد بن المعذل، الذي تخرج هو وغيره به في فقه مالك ومذهبه، مع الفارق الكبير بينهما في بعد الأثر وخدمة المذهب. والذي أريد الوقوف عنده هنا، هو معرفة شيوخه الذين أخذ عنهم فقه الإمام مالك بالمدينة المنورة، فمن شيوخه الذين سمع منهم بالمدينة: إسماعيل ابن أبي أويس، الذي تقدم ذكره في شيوخ ابن المعذل، وإسماعيل هذا روى عن مالك حديثاً كثيراً وفقهاً [١]. ومنهم أبو مصعب الزهري، الذي مرَّ ذكره أيضاً عند الكلام عن القاضي هارون، ومنهم أبو ثابت المدني، وهو محمد بن عبدالله بن محمد بن زيد بن أبي زيد [٢]، من طبقة أحمد بن المعذل، ومنهم أبو شاكر بن محمد بن مسلمة، من الطبقة نفسها أيضاً [٣]. وبعد ذكر هؤلاء الشيوخ قال القاضي عياض: «وتفقه بابن المعذل»، ونقل عن الشيرازي قوله: «كان القاضي إسماعيل يقول: أفخر على الناس برجلين بالبصرة: يابن المعذل يعلمني الفقه، وبابن المديني يعلمني الحديث».

وإذا كان المذكور أنه تفقه بابن المعذل، فليس معنى هذا أنه لم يأخذ الفقه عن سواه، بل معناه أن حظه الأوفر من استفادة الفقه كان على يده، ولابد أنه استفاد الفقه من غيره أيضاً، فإن الذهبي ذكر أنه اعتنى بالعلم من الصغر، وأنه أخذ الفقه عن أحمد بن المعذل وطائفة [٤].

وبعد، فهؤلاء الأعلام الأربعة هم أهل السابقة إلى نقل فقه الإمام مالك واستمداده من أصحابه بالمدينة المنورة، وهم أهل الفضل في نشره بالعراق، وفي تمكين المذهب هناك، ولكني أُنبه إلى أن ذكر هؤلاء الأربعة لايعنى الحصر، فإن الصلات العلمية كانت موجودة بين العلماء على تباعد أمصارهم، وإن الرحلات العلمية كانت مستمرة بين البلاد الإسلامية كذلك، وإن القصد إلى المدينة المنورة لزيارة النبي ﷺ وزيارة مسجده كان – ولم يزل – أمراً معروفاً، فقد يكون هناك الكثيرون ممن استفادوا فقه الإمام مالك ومعرفة مذهبه عن هذه الطرق المتعددة، ووصل المذهب من قبلهم إلى العراق أيضاً، والله أعلم.

ثم إن نَقْلَ هؤلاء لفقه مالك ، قد يكون بنقل موطئه بما فيه من المسائل، وقد يكون بنقل مسائل أصحاب مالك وأسمعتهم التي دونوها عنه، وهي كثيرة متفرقة عندهم، وقد

---

(١) المدارك: ٣/١٥٣

(٢) لم تذكر وفاته.

(٣) المدارك: ٤/٢٧٩. وطبقات الفقهاء للشيرازي: ١٦٤.

(٤) السير: ١٣/٣٣٩.

جمع بعضهم منها الآلاف، وقد يكون بنقل ماسمعوه من مؤلفات المدنيين من تلاميذ الإمام مالك ممن كانت لهم تواليف، وقد يكون بنقل ماسمعوه وحفظوه من اجتهادات أصحاب مالك وفتاواهم التي أجروها على قواعد مذهبه، أو بغير ذلك. وهذا كله يعني أن فيضاً عظيماً من مادة فقه الإمام مالك قد استمده العراقيون من المدينة المنورة، عدا ما قد يكون وصل إليهم وهم قارُّون في مِصْرِهم، عن طريق المكاتبة، أو مجيء بعض المدنيين إلى العراق، والله أعلم.

٣ - المصدر الثالث:

والمصدر الثالث من مصادر استمداد العرقيين لفقه الإمام مالك، هو أصحابه بمصر. من المذكور المشهور أنّ الشيخ الإمام أبا بكر الأبهري - من أئمة المدرسة المالكية العراقية - المتوفى سنة (٣٧٥هـ)، شرح مختصري عبدالله بن عبدالحكم، الكبير والصغير قال ابن عبدالبر في ترجمته لابن عبدالحكم: «سمع من مالك سماعاً نحو ثلاثة أجزاء، وسمع الموطأ. ثم روى عن ابن وهب وابن القاسم وأشهب كثيراً من رأي مالك الذي سمعوه منه، وصنف كتاباً اختصر فيه الأسمعة بألفاظ مقربة، ثم اختصر من ذلك كتاباً صغيراً، وعليهما - مع غيرهما عن مالك - يُعَوِّل البغداديون من المالكيين في المدارسة، وإياهما شرح أبو بكر الأبهري رحمه الله»(١).

وابن عبدالحكم من الطبقة الصغرى من أصحاب مالك كما تقدم، ولذلك فسماعه من مالك قليل، وأكثر ما استفاده من علمه إنما هو من أسمعة أصحابه المذكورين عنه.

وقول ابن عبدالبر: وعليهما. .إلخ، يستوقف الباحث للنظر في عدة أمور:

منها: يلاحظ أنه لم يذكر «المدونة» - سواء التي برواية أسد، أو التي برواية سحنون- في جملة ما عوّل عليه البغداديون من المالكية، ومن المستبعد أن يكون «الغير» الذي أشار إليه بقوله: «مع غيرها» هو المدونة، وذلك لأنها أم المذهب، ولها الصدارة والتقديم فيه، ومن العادة أن تكون لها الصدارة في الذكر أيضاً، لا أن يُكْتَفى بالإشارة إليها في جملة معترضة كهذه، وحينئذ تأتي هنا عدة أسئلة، منها : هل وصلت المدونة إلى المالكية العراقيين، ثم عدلوا عنها قصداً إلى مختصرات ابن عبدالحكم، أم أنها لم تصل إليهم فعوّلوا على ما وصل إليهم؟. وإذا لم تصل إليهم، فما هي الأسباب التي حالت دون وصولها إليهم؟. وإذا وصلت إليهم فمتى كان وصولها؟. وبوساطة من؟ . ومن أي بلد وصلت إليهم؟. ثم ما هي الأسباب التي جعلت

---

(١) الانتقاء : ٥٣.

تعويلَهم على مختصرات ابن عبدالحكم دونها؟. وأظن أن الإجابة عن هذه الأسئلة ليست سهلة.

ومن هذه الأمور، من هم المالكية العراقيون الذين عولوا على مختصرات ابن عبدالحكم؟ هل هم المتقدمون منهم، أم المتأخرون؟ ستأتي محاولة تقريب الإجابة إن شاء الله تعالى.

ولكني أشير هنا إلى أن الأبهري قد سُبق - في العراق - إلى شرح مختصر ابن عبدالحكم الصغير، فقد شرحه شيخه أبوبكر محمد بن أحمد بن الجهم (ت٣٢٩هـ، وقيل ٣٣٣هـ)، واختصر شرحه ابن أبي زيد القيرواني[١]. وأشير أيضاً إلى أنْ الأبهري قال عن نفسه إنه قرأ «الأسدية» خمساً وسبعين مرة[٢]. وإلى أن القاضي عبدالوهاب تلميذه (ت٤٢٢هـ) شَرَحَ المدونة، إلا أن شرحه لم يتم، وشرح أيضاً مختصرها لابن أبي زيد[٣]، فهذه الإشارات تدل على أن عناية المالكية العراقيين بمختصرات ابن عبدالحكم لم تبدأ بالأبهري، وتدل أيضاً على أن المتأخرين منهم عرفوا «الأسدية» و«المدونة» واشتغلوا بهما.

وأعود لأصل المبحث فأقول: إن عناية العراقيين بمختصرات ابن عبدالحكم واشتغالهم بها، يرشد إلى أنهم استمدوا مذهب مالك من أصحابه بمصر قديماً، وإلى أنَّ أثر صاحب هذه المختصرات عليهم كبير. وأما كيف وصلت مختصرات ابن عبدالحكم إلى المالكية العراقيين، حتى أصبحت عندهم مصدراً يستمدون منه فقه الإمام مالك، فهذا يرجعنا إلى شبه الأسئلة التي تقدمت في شأن وصول المدونة إلى العراق أو عدم وصولها، فالأمر لم يتضح -بالنسبة لي- على وجه القطع. ولكن إذا عرفنا أن ابن الجهم شرح المختصر الصغير لابن عبدالحكم، وهو متوفى (سنة ٣٢٩هـ)، ثم عرفنا أنه تلميذ للقاضي إسماعيل، صحبه وسمع منه وتفقه به، فليس من المستبعد أن تكون مختصرات ابن عبدالحكم في جملة ما سمعه منه، ولم يكن من المستبعد أيضاً أن القاضي إسماعيل سمعها من شيوخه وتلقاها عنهم، ابن المعذل أو غيره، على أنه قد ذكر القاضي عياض في جملة شيوخ القاضي إسماعيل شيخاً سماه: أبا محمد الحكمي، والظاهر أنه عبدالله بن عبدالحكم - وهو صاحب المختصرات- فإن كان هو، فمن

(١) انظر المدارك: ٥/٢٠.

(٢) المصدر السابق: ٦/١٨٦.

(٣) المصدر السابق: ٧/٢٢٢.

الجائز أن يكون تلقاها عن مؤلفها، وعمره حيئذ إما أربعة عشر عاماً أو خمسة عشر (مولده ١٩٩هـ أو ٢٠٠هـ) ولا غرابة في هذا بالنسبة لحال الناس في ذلك الزمان، وأيضاً فإن الذهبي قال عنه - كما تقدم أيضاً- :«إنه اعتنى بالعلم من الصغر»، والله أعلم.

وكما قلت سابقاً فإن الصلات العلمية كانت قائمة ومستمرة في تلك الأزمنة، فالعراقيون يذهبون إلى المدينة ومصر وغيرهما، والمدنيون والمصريون يذهبون إلى العراق كذلك، وعن طريق هذه الصلات تتوثق العرى بينهم، ويصل علم كل جهة إلى الأخرى، وإن جُهلت الوسائط على وجه التحديد. وفيما يلي أورد بعض إشارات اطلعت عليها أثناء البحث لعلها ترشد إلى بعض من طرق وصول علم المصريين إلى العراقيين وبالعكس [٣].

● جاء في ترجمة محمد بن عبدالله بن عبدالحكم من المدارك [٢] مايلي: «وذكر أبو عمر الصدفي عن محمد أن أباه قال له: الزم هذا الرجل - يعني الشافعي - فإنه كثير الحجج، فليس بينك وبين أن تقول: (قال ابن القاسم[٣] فيضحك منك، إلا أن تخرج من هذا البلد إلى غيره» ، فكان كما قال، ما هو إلا أن خرجت للعراق، فتكلمنا في مسألة، فقلت لابن أبي داود: «من يقول بقولك أنت؟ قال: أبويوسف، وقلت أنا: قال ابن القاسم. فقال لي: من ابن القاسم؟» . إلخ القصة.

هذا النص يفيد أن محمد بن عبدالله بن الحكم دخل العراق، وتباحث مع علمائها في مسائل من الفقه. وإن صح هذا، فليس هناك من هو أولى برواية كتب أبيه للعراقيين منه. وهذه الفترة بالتقريب هي فترة القاضي هارون بن عبدالله وأحمد بن المعذل، أي فترة الرواد الأوائل لمذهب مالك بالعراق، إلا أني لم أجد ذكراً لمحمد بن عبدالله بن عبدالحكم في تاريخ بغداد للخطيب، كما أني لم أجد له ذكراً في شيوخ هؤلاء الرواد، ولم أستقص في بحث هذا الأمر.

● جاء في المدارك [٤]- في تراجم أهل الطبقة الوسطى من المصريين - ذِكر: محمد بن

---

(١) هذا الأمر يحتاج إلى إعادة النظر وإلى تدقيق البحث فيه.

(٢) ٤/ ١٦١.

(٣) ألفت النظر هنا - ونحن في قضية الدليل - إلى ما يفيده هذا النصّ من أن اعتماد المالكية قول ابن القاسم وروايته واحتجاجهم به، هو أمر قديم، ولم يأت به متأخرو المالكية.

(٤) ٤/ ١٨٠ -١٨١.

عبدالله بن أبي زرعة البرقي [١] . قال القاضي عياض: «كان من أصحاب الحديث والفهم، والرواية أغلب عليه، وبيته بمصر بيت علم، وله تواليف في مختصر ابن عبدالحكم الصغير، زاد فيه اختلاف فقهاء الأمصار، وكتاب في التاريخ، وفي الطبقات، وفي رجال الموطأ، وفي غريبه، يروي عن عبدالله بن عبدالحكم، ولم يلق ابن وهب فيما قاله الكندي» . ثم ذكر بقية شيوخه، وفيهم أشهب، وابن بكير، وحبيب كاتب مالك، وسعيد بن أبي مريم، وأصبغ بن الفرج، وغيرهم، ثم ذكر تلاميذه وفيهم: أبو علي الجروي، وقاسم بن أصبغ.

وأبو علي الجروي هذا ذهب إلى بغداد واستوطنها. ذكره الخطيب في تاريخه[٢] فقال: «الحسن بن عبدالعزيز بن الوزير - أبو علي الجذامي، ويعرف بالجروي، من أهل مصر، قدم بغداد وحدث بها عن يحيى بن حسان، وبشر بن بكر، وأبي حفص التنيسيين، وعبدالله بن يحيى البرلسي، وأيوب بن سويد الرملي»، ثم ذكر تلاميذه ، ثم قال: «وكان الجروي من أهل الدين والفضل، مذكوراً بالورع والثقة، موصوفاً بالعبادة»، ثم روى عن الدارقطني قوله: «الحسن بن عبدالعزيز، أبو علي الجروي مصري سكن بغداد».

أقول: إذا كان الجروي يروي عن عبدالله بن عبدالحكم، وله عمل في مختصره الصغير، فمن المستبعد أن لا يكون حمل عنه مختصره الكبير، ثم الرجل يروي عن شيوخ كبار من أصحاب مالك كأشهب، فهو حمل من علم المصريين الشيء الكثير وسكن به بغداد، وظل بها حتى توفي (سنة ٢٥٧هـ). وهذه الفترة هي فترة تألُّق نجم القاضي إسماعيل ببغداد، وفترة ولايته للقضاء، وبداية فترة الظهور القوي للمذهب المالكي هناك - كما سبقت الإشارة - ولكن لم يذكر الخطيب القاضي إسماعيل في جملة من أخذ عنه، ولم يذكره في جملة من ذكره من شيوخ القاضي إسماعيل كذلك[٣]، ومن المظنون أن يكون حدث بعلمه هذا هناك - كما هو الشأن فيمن يرد على بلد - ومنه مارواه عن ابن عبدالحكم، وأخذه عنه بعض مالكية العراق. وكتب التراجم لم يلتزم أهلها باستيفاء أسماء الشيوخ والتلاميذ لمن يترجمون لهم، وقد يتركون ذكر البعض عمداً أو سهواً، وسيأتي ذكر الجروي هذا بعد قليل مرة ثانية.

---

(١) البرقي هذا من الحفاظ الكبار، ذكره الذهبي في تذكرة الحفاظ: ٢/٥٦٩.

(٢) تاريخ بغداد: ٧/٣٣٧ - ٣٣٩.

(٣) انظر المصدر السابق: ٦/٢٨٤.

هاتان الإشارتان فيما يتعلق بمختصرات ابن عبدالحكم بالتحديد. وأما بالنسبة لاستمداد العراقيين من المصريين – بقطع النظر عن كتاب بعينه – فهناك أيضاً إشارات تفيد فيه.

● جاء في ترجمة الحارث بن مسكين بن محمد بن يوسف المصري (ت٢٥٠هـ)، وهو من طبقة أحمد بن المعذل– وقد تقدم ذكره عند ذكر يعقوب بن شيبة – أنه حُمل من مصر إلى العراق في أيام المأمون،قيل بسبب المحنة في القرآن التي وقعت في أيام المأمون، وامتناعه عن الإجابة، وقيل لأنه كان منحرفاً عن الدولة العباسية بسبب ولائه لبني أمية [١]. والمهم هنا ليس هو السبب، وإنماهو ذهابه إلى العراق وإقامته هناك فترة طويلة، قال الحافظ ابن حجر: فارتحل إلى العراق، فأقام ببغداد من سنة سبع عشرة إلى سنة اثنتين وثلاثين ومائتين في خلافة الواثق»[٢]. وقال المقريزي: «وحجت امرأة الحارث فسارت من مكة إلى العراق، فأقام الحارث بالعراق ست عشرة سنة حتى مات المأمون والمعتصم، ووُلِّيَ الواثق،»، ثم أضاف أنه كان نازلاً أيام مكثه ببغداد على الحسن بن عبدالعزيز الجروي، الذي مضى ذكره قريباً [٣]. والحارث بن مسكين سمع – كما تقدم – من ابن القاسم، وأشهب، وابن وهب ، ودون أسمعتهم وبوبها، وبهم تفقه، وعُدَّ في أكابر أصحابهم، وله كتاب فيما اتفق فيه رأيهم الثلاثة ... وحدث ببغداد ومصر[٤].

أقول : اختلفت الروايات عن حال الحارث أيام إقامته ببغداد، فالذي ذهب إليه الخطيب أن المأمون حمله إلى بغداد في أيام المحنة وسجنه، لأنه لم يُجب إلى القول بخلق القرآن، فلم يزل ببغداد إلى أن ولي جعفر المتوكل، فأطلقه وأطلق جميع من كان في السجن، والذي ذكره غيره أن المأمون حمله إلى بغداد بالسبب الآخر الذي سبقت الإشارة إليه، وكأن الحافظ ابن حجر يميل إلى ترجيح أنه لم يحمل بسبب المحنة بالقرآن[٥]. ولعل مما يرجح هذا الرأي أن الحارث كان نازلاً على الحسن الجروي. وإن ترجح هذا القول، فقد كان الحارث في فسحة من

---

(١) انظر تاريخ بغداد : ٨/٢١٦ ، ورفع الإصر: ١/١٦٨.

(٢) رفع الإصر : ١/١٧٠.

(٣) المقفى : ٣/١٣١.

(٤) عن المدارك : ٤/٢٦٠.

(٥) انظر : تاريخ بغداد : ٨/٢١٦. ورفع الأصر : ١/١٦٨.

أمره، وحينئذ فيمكنه أن يستقبل طلاب العلم الذين يريدون السماع منه، وأن يسمعهم من علمه ماشاء وما شاءوا، ويمكنه أيضاً لقاء العلماء للمباحثة والاستفادة، كما هو الشأن في مثل هذه الحالات. وعن هذا الطريق يكون وصل علم كثير من فقه مالك إلى العراقيين، وهذا على جهة الاحتمال، والله أعلم. ولا ننسى الإشارة إلى أن هذه الفترة التي أمضاها الحارث بالعراق (٢١٧هـ-٢٣٢هـ) هي أيضاً فترة بدايات ظهور المذهب المالكي بالعراق، وهي فترة الرائد الأول القاضي هارون بن عبدالله الذي تقدم ذكره، والذي وُجِّه إلى مصر لتولي القضاء بها سنة (٢١٧هـ). فيمكن أن يضاف الحارث إلى الرواد الأوائل الذين نشروا فقه الإمام مالك بالعراق من قبل أصحابه بمصر. وهذا أيضاً على جهة الاحتمال، لا القطع. والله أعلم.

وأكتفي بهذا القدر من الإشارات المنبهة إلى ما وراءها مما هو أقدم زمناً، وأكبر أثراً، وأبعد مدى في العلاقة بين المدرستين المصرية والعراقية، واستفادة الثانية من الأولى.

● بقي أن أنبه إلى أني لم أتطرق بالبحث إلى العلاقة بين المدرستين القروية والأندلسية، ومدى استفادة المدرسة العراقية منهما، واستفادتهما من المدرسة العراقية كذلك. والسبب في هذا هو أن الصلة بين هاتين المدرستين والمدرسة العراقية لم تتم - فيما يظهر - إلا في فترة متأخرة نسبياً، ومقصودي من البحث هو مرحلة الاستمداد الأولى، والتي أسهمت في بناء المذهب في العراق، والعلاقات المذكورة تمت بعد أن نهض المذهب هناك على رجليه، وبعد أن ظهر ظهوراً قوياً تجاوز به مرحلة التأسيس والبناء، إلى مرحلة الإنتاج والعطاء.

والذي أريد أن أخلص إليه في نهاية المطاف من هذا المبحث، هو أن مصادر استمداد فقه الإمام مالك - لدى جميع مدارسه بغيراستثناء - متمثلة في أصلين:

الأول: هو الموطأ، بما تضمنه من أحاديث وأثار، وحكاية لعمل أهل المدينة وإجماعهم، وماتضمنه كذلك من مسائل الفقه.

والثاني: هو أسمعة أصحاب الإمام مالك التي دونوها عنه - برواياتها المختلفة- وتدخل فيها المدونة بروايتيها، لأنها تضم سماع ابن القاسم عن مالك. وتدخل فيها كذلك الواضحة، والعتبية، ومختصرات ابن عبدالحكم، من الأمهات والدواوين التي تقدم ذكرها، فما هي - في الأصل - إلا مدونات جامعة لأسمعة أصحاب مالك عنه.

وإذا كان مصدر استمداد الفقه المالكي واحداً - لكل مدارسه- فما هي الأسباب التي

جعلت المدرسة العراقية تختلف عن غيرها من مدارس الفقه المالكي في منهج تأليف كتبها – في الجملة– فتسير على جادة المذاهب الأخرى – كما قلت – وتنتهج في مؤلفاتها منهج التأصيل والاستدلال، دون سائر المدارس؟ هذا ما سأتناوله في المبحث التالي إن شاء الله تعالى.

المبحث الثالث

في سبب الاختلاف بين المدرسة العراقية والمدارس الأخرى وبيان أوجهه وبعض مظاهره

يرجع الاختلاف بين المدرسة المالكية العراقية وبين بقية المدارس المالكية الأخرى إلى سببين:

الأول: هو أن أول ما سبق إليهم – في التعرف على مالك بن أنس وعلى مذهبه الفقهي – هو الموطأ، عن طريق رواته من المالكية وغيرهم، كما سبق ذكره. ومنهج الموطأ قائم على بناء الفروع على الأصول كما سبق شرحه كذلك، وحريٌ بمنهج كهذا – له السبق في الوجود، وله السبق في المعرفة به – أن يكون إماماً يقتدى به، وأن يكون له التأثير القوي، لا فيمن أخذوا بمذهب صاحبه فحسب، وإنما في غيرهم، كذلك فقد سنّ للناس السنة التي ينبغي السير عليها فيما يضعونه من المؤلفات.

والثاني: – وهو الأقوى – هو اختلاف البيئة العلمية بينهما، فالبيئة العلمية التي عاشت فيها المدرسة المالكية العراقية بيئة متحركة، وبيئة المدارس الأخرى بيئة ساكنة، إن صح هذا التعبير.

وأعني بالحركة بالنسبة للبيئة العراقية، ما كان يموج ويضطرب فيها من مذاهب فقهية، وفرق كلامية، وتيارات فلسفية، وغيرها مما كان يثير التنافس والجدل وتطلُّبَ الظهور. والذي يهمنا هنا هو حركة تنافس المذاهب الفقهية، فالعراق هو منبت المذهب الحنفي – مذهب أهل الرأي – وكان به إمامه، ثم أئمته من بعده. ثم طرأ عليه بعد، المذهبان المالكي والشافعي – وهما يمثلان اتجاه أهل الحديث– فأصبح التنافس بين المذاهب الثلاثة قوياً. وكانت المناظرات بينهم – ولاسيما بين الحنفية والشافعية – حامية، سواء التي تكون في مجالس الخلفاء، أو حِلق العلم، أو في غيرها. وكان تولي منصب القضاء الأعلى دُوْلةً بينهم، فتارة للحنفية، وتارة للمالكية، وتارة للشافعية. ومتى تولى مذهب منها هذا المنصب كان سبباً في زيادة ظهوره والتمكين له.

وأعني بالسكون في بيئات المذهب المالكي الأخرى ما يقابل ما تقدم، فلم يكن فيها تنافس مذهبي مثلما هو في العراق، ففي الأندلس كان يوجد مذهب الأوزاعي، وفي إفريقية كان يوجد المذهب الحنفي، ولكن لم تكن لهما مقاومة للمذهب المالكي عندما طرأ عليهما، فكانت له الغلبة والنفوذ، ولاسيما بعد أن أيده بعض الحكام في الأندلس وفرضوا العمل به، وجعلوا القضاء في أيدي أصحابه (١). فكان المذهب في سلامة من منافسة المذاهب الأخرى. والبيئة المصرية أيضاً كان المذهب فيها في سكون، ولم يكن لطروء المذهب الشافعي عليه ومنافسته له أثر يذكر إلا في مقاسمته له في الأتباع.

وحيث كانت البيئة العراقية على تلك الحركة، فلم يكن بدٌّ لأتباع المذهب المالكي هناك - من أول يوم عرفوا فيه هذه البيئة وعرفتهم فيه - من السير على المناهج ذاتها التي تسير عليها المذاهب الأخرى، من الارتكاز على أصول وقواعد يقوم عليها بناء المذهب، وترد إليها فروعه وأحكامه، ويحتج بها عند الخصام. ولا يكفي أن يكون ذلك من المحفوظ في الصدور، أو من المعلوم لأهل المذهب من طريقة إمامهم - كما هو الحال في موطأ الإمام مالك - بل يجب أن تؤصل هذه الأصول وتقعد نظرياً، أخذاً من طريقة الإمام وطريقة أصحابه من بعده، ثم تدون في مؤلفات مستقلة، تتميز عن غيرها بما للمذهب من خصائص ومميزات، وتكون هذه المؤلفات عمدة أهل المذهب والأساس عندهم في استنباط الأحكام، ومن هنا فقد اصطبغ المذهب بصبغة البيئة التي عاش فيها، وجرى في التعامل معها على الجادة التي جرت عليها المذاهب الأخرى، لم يشذ عنها في شيء.

وتظهر أوجه الاختلاف ومظاهره بين المدرسة المالكية العراقية وغيرها من المدارس المالكية الأخري في أمرين: الأول: منهج التأليف، والثاني: نوع المؤلفات.

١ - **أما منهج التأليف**: فإنه وإن اتحدت فيه المادة - وهي فقه الإمام مالك المدون في الموطأ، والمروي عن أصحابه كما سلف - إلا أن طريقة عرض هذه المادة تختلف بين المدرستين، ومن الأفضل أن أدع شرح هذا المنهج لعالم خبير نقل كلامه المقري، وفيه بيان للمنهجين العراقي والقروي في تناول مسائل المدونة. قال: «وقد كان للقدماء رضي الله عنهم في تدريس

(١) انظر المعيار المعرب: ١١/٣٧٩.

المدونة اصطلاحان[١] : اصطلاح عراقي، واصطلاح قروي[٢] . فأهل العراق جعلوا في مصطلحهم مسائل المدونة كالأساس، وبنوا عليها فصول[٣] المذهب بالأدلة والقياس، ولم يعرجوا على الكتاب[٤] بتصحيح الروايات، ومناقشة الألفاظ، ودأبهم القصد إلى إفراد المسائل وتحرير الدلائل، على رسم الجدليين وأهل النظر من الأصوليين. وأما الاصطلاح القروي، فهو البحث عن ألفاظ الكتاب، وتحقيق ما احتوت عليه بواطن الأبواب، وتصحيح الروايات، وبيان وجوه الاحتمالات، والتنبيه على ما في الكلام من اضطراب الجواب واختلاف المقالات، مع ما انضاف إلى ذلك من تتبع الآثار، وترتيب أساليب الأخبار، وضبط الحروف على حسب ما وقع في السماع، وافق ذلك عوامل الإعراب أو خالفها[٥] ».

ويلاحظ على هذا الكلام أمور:

منها: أنه تكلم عن منهج المدرستين في التدريس ، ولم يذكر التأليف، والتأليف يسير في منهجه على منهج صاحبه في التدريس، وسبق في كلمة الشيخ محمد الطاهر بن عاشور أن الإمام مالكاً رحمه الله ورضي عنه ألف موطأه على طريقته التي كان يسير عليها في التعليم.

ومنها: أنه جعل في مقابل الاصطلاح العراقي الاصطلاح القروي، ولعل تخصيصه لهذا الاصطلاح بالقروي، لأن المدونة وليدة القيروان باعتبار مؤلِّفيها، ولكن لا اختصاص للقرويين بهذا المنهج، بل تشاركهم فيه المدرستان الأندلسية والمصرية، فهي كلها كمدرسة واحدة من حيث منهج التأليف في مقابل المدرسة العراقية.

ومنها: أنه تكلم عن منهجهم في تدريس المدونة. وظاهر أن الرجل من المتأخرين، ويتكلم عن منهج المتأخرين من مالكية العراق، الذين عرفوا المدونة وشرحوها، أمثال الأبهري والقاضي عبدالوهاب. وأما المتقدمون – القاضي إسماعيل ومن قبله – فإن كانوا عرفوها، فهذا

---

(١) إذا قرأت كلام هذا العالم، عرفت أن مقصوده من الاصطلاح هو المنهج بتعبير اليوم.

(٢) نسبة إلى القيروان.

(٣) لعل مقصوده من الفصول هو الفروع كما يفهم من السياق.

(٤) المقصود من الكتاب : المدونة.

(٥) أزهار الرياض : ٣/ ٢٢. وانظر اصطلاح المذهب عند المالكية في مجلة البحوث الفقهية المعاصرة : عدد (٢٢)، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م. ص ٥٥و٥٦.

هو منهجهم، وإن كانوا لم يعرفوها – وهو أمر مستبعد – فعندهم أسمعة أصحاب الإمام مالك الآخرين، والتي وصلت إليهم عن طريق المدينة وغيرها، وعندهم الموطأ أيضاً، ولا فرق بينها وبين المدونة، فلابد أنهم هم الذين وضعوا هذا المنهج أولاً، وسَنُّوا هذه الطريقة لمن بعدهم.

ويستفاد من كلام هذا العالم ما يتميز به منهج العراقيين عن غيرهم، وهو تفريعهم لمسائل المدونة بإفراد كل مسألة بالذكر، ثم الاستدلال لكل مسألة بما لها من الأدلة – ويشمل هذا أدلة الكتاب والسنة وأدلة النظر والقياس– مع تحرير هذه الأدلة على طريقة أهل الجدل والأصول، وهي الطريقة التي كانت شائعة عندهم، سواء في حِلق العلم أو فيما يضعونه من مؤلفات. ولا شك أن هذه الطريقة تمتاز بالتنظيم الفكري للمادة العلمية أكثر من الأخرى، وفيها من تسهيل المتابعة والتشويق إليها ماليس في غيرها. والمهم هنا – فيما نحن بسبيله – هو أن منهج المالكية العراقيين يتسم بطابع الاستدلال للمسائل الفقهية، سواء اعتمد المستدل منهم على الأثر أو على النظر، وهذا هو بيت القصيد في ذكر الاختلاف بين منهجهم ومنهج غيرهم.

٢ – **وأما نوع المؤلفات**: فإنَّ بيئتهم العلمية فرضت عليهم أيضاً – سيراً على الجادة – أن يطرقوا في تواليفهم موضوعات مختلفة، لعل بعضها لم يكن يشغل بال أصحاب المدرسة الأخرى كثيراً في ذلك الحين، ومحور هذه التواليف كلها هو الفقه، فقضايا الفقه هي التي تثير الخلاف، ويؤدي هذا الخلاف إلى طَرْق جوانب ليست هي مقصودة لذاتها، وإنما لأنها تؤدي في النهاية إلى اختيار الحكم الفقهي أو ترجيحه. فألفوا في الفقه، وألفوا في أصوله، وألفوا في الخلاف، وألفوا في نصرة المذهب والرد على مخالفيه، وألفوا في مناقب إمام المذهب، ومناقب أهل المدينة، وكثرت هذه المؤلفات وتتابعت في طبقاتهم. وإذا قطعنا النظر عن التأليف في الفقه، فلا تكاد تخلو قائمة مؤلفات أي من مؤلفيهم عن كتاب في أحد هذه الموضوعات المذكورة، وقد يؤلف الواحد منهم في أكثر من موضوع منها.

أما الفقه فلا أريد أن أقف عند مؤلفاتهم فيه كثيراً، لأنه الأصل، ولأن غيرهم من أصحاب المدارس الأخرى ألف فيه أيضاً، فهم ليسوا أصحاب السبق فيه. وإنما أريد أن أشير إلى أن من أوائل المؤلفين فيه من العراقيين، القاضي هارون بن عبدالله (ت٢٢٨هـ أو ٢٣٢هـ)، والذي تقدم ذكره أول رائد – في حدود اطلاعي – للفقه المالكي بالعراق. فقد قال الشيرازي

عنه: «هو أعلم من صنف الكتب في مختلف قول مالك[١]». ومن أوائلهم أيضاً تاليه في الريادة أحمد بن المعذل، الذي تقدم ذكره كذلك، وأما مشاهير المدرسة العراقية، كالقاضي إسماعيل ومن بعده، فلا داعي لذكر شيء من مؤلفاتهم، لأن الكثير منها مشهور معروف. وشهرة «المبسوط» للقاضي إسماعيل - والمعدود في دواوين الفقه المالكي السبعة التي تقدمت - تغني عن ذكره.

وأما أصول الفقه - ويدخل فيه ما ألفوه في الخلافيات، وفي الردود، وفي نصرة المذهب، وفي إجماع أهل المدينة ومناقبهم، وفي أحكام القرآن - فهذا هو الجانب الذي طغى على مؤلفات الكثيرين منهم، وتجلى فيه إبداعهم في الدفاع عن مذهبهم، وتثبيته أصولاً وفروعاً، وتجلى فيه أيضاً إبداعهم في استثمار المادة العلمية التي يشاركهم فيها أهل المدارس الأخرى، من فقه وحديث، وآثار عن الصحابة رضوان الله عليهم، ومن علم بالكتاب الكريم وما يتعلق به، ومن استعمال للقياس والنظر، ومن تطبيق لأصولهم التي عرفوها من منهج إمامهم. والمؤلفات في هذا الجانب عندهم أكثر منها وأشهر مما عند غيرهم من سائر مدارس المذهب المالكي الأخرى، ولكن لابد أن نقيد هذا بفترة العمر الزمني للمذهب بالعراق، أي إلى أواخر القرن الخامس الهجري بالتقريب، وأما من القرن الرابع وما بعده من القرون، فإن مالكية الأندلس وإفريقية ومصر قد أخرجو الكثير من المؤلفات القوية في بعض هذه الجوانب، ولاسيما في أصول الفقه، وقد رأى الناس الكثير منها مطبوعاً.

وأما مَنْ السابق إلى التأليف في هذه المجالات، هل هم المشارقة - العراقيون - أو المغاربة؟ فيقول الدكتور حسين بن سالم الدهماني - بعد كلام عن جهود مالكية العراق- : «ولعل المالكية المشارقة هم الذين وضعوا الأسس الأولى للمذهب وأصوله التي بنى عليها المغاربة فيما بعد»[٢]. ويقول الدكتور عمر الجيدي - بعد أن بين جهود المغاربة في ميدان أصول الفقه ودفع عنهم تهمة التقصير في ذلك، وساق عدداً من أسماء مؤلفاتهم - يقول: «إلا أن الإنصاف يدفعنا - رغم كثرة الإنتاج هذه - إلى القول بأن المغاربة لم يصلوا في هذا الفن ما وصله إخوانهم المشارقة، كما أن إنتاجهم في الغالب كان ينصب على مؤلفات المشارقة،

---

(١) طبقات الفقهاء: ١٥٣. وانظر: المدارك: ٣/٣٥٣. وشجرة النور: ٥٧ رقم ١٧.

(٢) مقدمة التحقيق لكتاب التفريع: ١/٩١.

يتناولونها بالشرح والتعليق دون أن يتعمقوا في ذلك تعمق المشارقة، فهم لم يستطيعوا أن يجاروا الشافعية أو الأحناف في هذا الميدان، لذلك رأيناهم يعتمدون على مؤلفات هؤلاء وأولئك. وهذه الحقيقة عبر عنها أبو الوليد سليمان الباجي في كتابه «المنهاج» إذ قال: لما رأيت بعض أهل عصرنا عن سبيل المناظرة ناكبين، وعن سنن المجادلة عادلين، خائضين فيما لم يبلغهم علمه، ولم يحصل لهم فهمه، مرتبكين ارتباك الطالب لأمر لايدري تحقيقه، والقاصد إلى نهج لا يهتدي طريقه، أزمعت على أن أجمع كتاباً ...»[١].

أقول: بناء على ما أسلفت تسميته بالبيئة المتحركة بالنسبة للعراقيين، وبالبيئة الساكنة بالنسبة لمن عداهم، فإن المغاربة معذورون، فلا ينبغي أن يقال إنهم مقصرون، فليس في بيئتهم ما يحرك ساكنهم ويدفعهم إلى الخصام والجدال الذي يثمر مؤلفاتٍ في أمثال تلك الموضوعات. ومقام الكلام - كما هو معلوم - عن الخلاف خارج المذهب، لا عن الخلاف المذهبي. ومع هذا فقد ذكر الدكتور عمر - في بداية اهتمام المغاربة بأصول الفقه - أن الفقيه الأندلسي يحيى بن عمر (ت٢٨٩هـ) ينسب إليه كتاب في أصول الفقه[٢]. والله أعلم بصحة نسبة هذا الكتاب إليه أو عدم صحتها، وإن صحت فلك أن تسأل: هل هناك من دوافع ميدانية أملت على هذا الفقيه أن يؤلف في أصول الفقه؟ وقبل الإجابة أضيف: أنه بجانب ما ذكر له من كتاب أصول الفقه، فإن له كتباً في الرد على الشافعي رحمه الله ورضي عنه، ذكر ذلك القاضي عياض في مداركه[٣]، نقلاً عن ابن أبي دليم. فهل كان هناك شافعية بالأندلس حملته المناظرات معهم على وضع هذه الكتب؟ والجواب عن السؤالين: لا ، وإنما السبب هو أن هذا الفقيه كان ممن تلمذ للقاضي إسماعيل بن إسحاق بالعراق، تفقه به، وروى عنه، وسمع منه حسبما ذكر ذلك القاضي عياض في ترجمة القاضي إسماعيل[٤]. فالذي أملى عليه كتابة تلك المؤلفات - إن صحت نسبتها إليه - هو بيئة غير بيئته، وهي البيئة العراقية التي نتحدث عن أهلها ومؤلفاتهم، وليس من المستبعد أن يكون وَضْعُه لهذه المؤلفات كان بالعراق،

(١) محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي: ٧٨، وانظر: كتاب المنهاج في ترتيب الحجاج للباجي، بتحقيق د.عبدالمجيد التركي، دار الغرب الإسلامي: أول مقدمة الكتاب، ومنه صححت العبارة.

(٢) المصدر السابق: ٧٤

(٣) المدارك: ٤/٣٥٨.

(٤) المصدر السابق: ٤/٢٧٩.

ولم يكن بالأندلس. وسواء أكان وضعها هنا أم هناك، فهي بضاعة عراقية صرفة، ولكن الإضافة تأتي لأدنى ملابسة، والله أعلم.

ولنعد الآن إلى مالكية العراق وإلى مؤلفاتهم في علم الأصول ومتعلقاته، وأسير في ذكرها على الترتيب الزمني لمؤلفيها، ولا ألتزم الاستقصاء، وإنما أذكر ما تيسر لي أخذاً من تراجمهم، لأن المقصود هو إعطاء الأمثلة[١]. وقد ذكرت من قبل أني أكتب عن هذه المدرسة باختصار، ولكن الأمر طال نسبياً، فمن مؤلفيهم:

١ - حماد بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد، أخو القاضي إسماعيل (ت٢٦٧هـ).

له كتاب:

١ - الرد على الشافعي[٢].

٢ - ومنهم القاضي إسماعيل بن إسحق (ت٢٨٢هـ). وله من الكتب:

٢ - أحكام القرآن.

٣ - كتاب الرد على محمد بن الحسن. مائتا جزء، ولم يتم.

٤ - كتبه في الرد على أبي حنيفة

٥ - كتبه في الرد على الشافعي في مسألة الخمس وغيره.

٦ - كتاب الأصول.

٧ - كتاب الاحتجاج بالقرآن، مجلدان.

٨ - مسألة المني يصيب الثوب[٣].

٣ - ومنهم القاضي أبوبكر محمد بن أحمد بن عبدالله بن بكير البغدادي (ت٣٠٥هـ). من تلاميذ القاضي إسماعيل. وله:

٩ - كتاب في أحكام القرآن.

١٠ - كتاب في مسائل الخلاف[٤].

---

(١) وسوف أجعل لما أذكره منها أرقاماً متسلسلة. وكذا للمؤلفين.

(٢) المدارك: ٤/٢٩٤.

(٣) المصدر السابق: ٤/٢٩١-٢٩٢.

(٤) المصدر السابق: ٥/١٧.

٤ – ومنهم أبو الحسين عمر بن محمد بن يوسف – من آل حماد بن زيد – (ت٣٢٩هـ). له:

١١ – كتاب في الرد على من أنكر إجماع أهل المدينة. وهو نقض كتاب الصيرفي (١).

٥ – ومنهم القاضي أبوبكر محمد بن أحمد بن محمد بن الجهم – من أصحاب القاضي إسماعيل – (ت٣٢٩هـ). له:

١٢ – كتاب الرد على محمد بن الحسن.

١٣ – كتاب بيان السنة.

١٤ – مسائل الخلاف والحجة لمذهب مالك (٢).

٦ – ومنهم أبو الحسين بن المنتاب، واسمه عبدالله بن المنتاب بن الفضل، من أصحاب القاضي إسماعيل. ...). له:

١٥ – كتاب في مسائل الخلاف والحجة لمالك. نحو مائتي جزء (٣).

٧ – ومنهم أبوالفرج عمر بن محمد بن عمرو الليثي، من أصحاب القاضي إسماعيل (ت٣٣٠هـ أو ٣٣١هـ). له:

١٦ – اللمع في أصول الفقه (٤).

٨ – ومنهم أبوالفضل، بكر بن محمد بن العلاء بن محمد (ت٣٤٤هـ). قيل إنه أدرك القاضي إسماعيل وصحبه. وقيل لم يدركه (٥)، وهو بصري أصلاً، وخرج من العراق إلى مصر مضطراً قبل نحو أحد عشر عاماً من وفاته. له عدة مؤلفات:

١٧ – كتاب الأحكام. مختصر من كتاب القاضي إسماعيل بالزيادة عليه.

١٨ – كتاب الرد على المزني.

١٩ – كتاب الأشربة.

٢٠ – كتاب أصول الفقه.

---

(١) المدارك: ٥/٢٧٥.

(٢) المصدر السابق: ٥/٢٠.

(٣) المصدر السابق: ٥/٢.

(٤) المصدر السابق: ٥/٢٣.

(٥) المصدر السابق: ٥/٢٧٠.

٢١ – كتاب في مسائل الخلاف.

٢٢– كتاب القياس.

٢٣ – كتاب الرد على الشافعي في وجوب الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة.

٢٤ – مسألة بسم الله الرحمن الرحيم.

٢٥ – رسالة إلى من جهل محل مالك بن أنس من العلم.

٢٦ – كتاب مآخذ الأصول. وذكر له كتابان آخران يغلب على الظن دخولهما في الخلاف والردود، وهما «كتاب من غلط في التفسير والحد»، و«مسألة الرضاع»[١]. والله أعلم.

٩ – ومنهم القاضي أبو عبدالله، محمد بن أحمد بن محمد بن عمر التستري، البصري. (ت٣٤٥هـ). له:

٢٧ – كتاب في فضائل المدينة والحجة بها.

٢٨ – كتاب في مناقب مالك. نحو عشرين جزءاً[٢].

١٠ – ومنهم أبو جعفر محمد بن عبدالله. ويعرف بالأبهري الصغير، وابن الخصاص. تفقه بأبي بكر الأبهري (توفى ٣٦٥هـ)، له:

٢٩ – كتاب في مسائل الخلاف كبير. نحو مائتي جزء.

٣٠ – كتاب في الرد على ابن علية فيما أنكره على مالك[٣].

١١ – ومنهم أبوالطاهر، محمد بن أحمد بن عبدالله الذهلي، البصري، البغدادي. (ت٣٦٧هـ). له:

٣١ – كتاب في الفقه أجاب فيه عن مسائل مختصر المزني على قول مالك[٤].

١٢ – ومنهم أبوبكر محمد بن عبدالله بن صالح، الأبهري، البغدادي، الفقيه المشهور. (ت٣٧٥هـ). له:

---

(١) انظر كل ماذكر من كتبه في المدارك: ٥/٢٧١.

(٢) المدارك: ٥/٢٦٩. والكتاب الأخير قد لا يدخل فيما نحن فيه.

(٣) المصدر السابق: ٧/٧٢.

(٤) شجرة النور: ٩١.

٣٢ – كتاب الرد على المزني.

٣٣ – كتاب الأصول.

٣٤ – كتاب إجماع أهل المدينة.

٣٥ – مسألة الجواب والدلائل والعلل [١].

١٣ – ومنهم أبوالقاسم، عبدالله بن الحسين بن الحسن بن الجلاب، البصري، (ت٣٧٨هـ). من تلاميذ الأبهري. له:

٣٦ – كتاب في مسائل الخلاف [٢].

١٤ – ومنهم أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن القصار، من تلاميذ الأبهري. (ت٣٩٨هـ). له:

٣٧ – كتاب في مسائل الخلاف. قال الشيرازي – بعد أن وصف الكتاب بأنه كبير –: «لا أعرف لهم في الخلاف كتاباً أحسن منه»[٣]. واسم كتابه هذا: «عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين علماء الأمصار»[٤].

٣٨ – المقدمة في الأصول، وهي مقدمة الكتاب السابق. وقد طبعت مستقلة[٥]. وإنما ذكرتها مفردة بعد الكتاب – وإن كانت مقدمة له – لأن الخلاف شيء، وعلم الأصول البحث شيء آخر، ولأنها وجدت مخطوطة بمفردها في بعض المكتبات[٦].

---

(١) المدارك: ٦/١٨٨.

(٢) المصدر السابق: ٧/٧٦.

(٣) الطبقات: ١٦٨. والمدارك: ٧/٧٠.

(٤) انظر مقدمة التحقيق لكتاب: «المقدمة في الأصول» لابن القصار، بتحقيق محمد بن الحسين السليماني: ١٦ و١٧.

(٥) نشرت نشرتين: إحداهما التي أحلت عليها في معرفة اسم الكتاب، ومعها زيادات نصوص في أصول الفقه لعلماء مالكيين غير ابن القصار. والثانية بتحقيق حمزة أبو فارس وعبدالسلام أبو ناجي. كلاهما نشر سنة ١٩٩٦م.

(٦) انظر مقدمة تحقيق: المقدمة في الأصول: ١٨.

١٥ – ومنهم القاضي أبوبكر محمد بن الطيب الباقلاني. (ت٤٠٣هـ)، درس على أبي بكر الأبهري. له:

٣٩ – أمالي إجماع أهل المدينة.

٤٠ – التقريب والإرشاد في أصول الفقه.

٤١ – مسائل من الأصول.

٤٢ – المقنع في أصول الفقه. وذكرت له كتب أخرى في الأصول أيضاً (١).

١٦ – ومنهم أبو بكر محمد بن أحمد بن علي بن إسحاق، المعروف بابن خويزمنداد. (ت...)، قال الشيرازي: «تفقه بأبي بكر الأبهري». له:

٤٣ – كتاب كبير في مسائل الخلاف.

٤٤ – كتاب في أصول الفقه.

٤٥ – كتاب «أحكام القرآن» (٢).

١٧ – ومنهم القاضي أبو محمد عبدالوهاب بن علي بن نصر، البغدادي (ت٤٢٢هـ) من تلاميذ الأبهري وابن القصار وابن الجلاب، وهو من أكثر من عني بهذه الجوانب، له:

٤٦ – النصرة لمذهب إمام دار الهجرة.

٤٧ – أوائل الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الملة.

٤٨ – الإشراف على مسائل الخلاف.

٤٩ – كتاب الرد على المزني.

٥٠ – الإفادة في أصول الفقه.

٥١ – التلخيص – أو الملخص – في أصول الفقه.

٥٢ – المروزي في الأصول.

٥٣ – اختصار «عيون الأدلة» لشيخه ابن القصار.

٥٤ – النظائر في الفقه المالكي.

---

(١) انظر المدارك: ٧/٦٩.

(٢) انظر طبقات الفقهاء للشيرازي: ١٦٨. وجاء فيه بدلاً من «ابن خويزمنداد»: ابن كواز. والمدارك: ٧/٧٧.

٥٥ – شرح فصول الأحكام وبيان ما مضى به العمل عند الفقهاء والحكام [١].

١٨ – ومنهم أبو الفضل، محمد بن عبدالله بن أحمد بن محمد بن عمروس البغدادي (ت٤٥٢هـ)، من تلاميذ ابن القصار والقاضي عبدالوهاب. له:

٥٦ – تعليق حسن مشهور في الخلاف.

٥٧ – مقدمة حسنة في أصول الفقه [٢].

١٩ – ومنهم أبو يعلى، أحمد بن محمد العبدي، البصري (ت٤٨٩هـ)، أثنى عليه القاضي عياض. له:

٥٨ – كتاب في الخلاف [٣].

٢٠ – ومنهم قاضي القضاة، عزالدين الحسين بن أبي القاسم البغدادي، عرف بالنبيل (ت٧١٢هـ)، له:

٥٩ – تأليف في مسائل الخلاف.

٦٠ – تأليف في الأصول [٤].

٢١ – ومنهم القاضي شمس الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالرحمن بن عسكر البغدادي (ت٧٦٧هـ)، له:

٦١ – تعليقة في علم الخلاف [٥].

فهؤلاء واحد وعشرون من أئمة المدرسة المالكية العراقية، وقد ذكرت من مؤلفاتهم واحداً وستين مؤلفاً، كلها في أصول الفقه وما يتعلق به من الخلاف والردود، وما ذكرته منها فإنما هو على سبيل المثال لا الحصر، وتركت ذكر تصانيفهم في الفقه – لأنه الأصل كما قلت – وأما غير الفقه وأصوله فلا شأن لنا به هنا. وقد تعمدت ذكر المتأخرين منهم في القرن السابع

(١) ذكرها القاضي عياض في المدارك: ٧/٢٢٢. إلا الثلاثة الأخيرة، فقد ذكرها الدكتور عبدالرحمن الصديق في رسالة «القاضي عبدالوهاب وأثره في الفقه المالكي». الأول ص: ١٦٥. والثاني ص: ١٧٨. والثالث ص: ١٤٣. والكتاب الأخير منها قد لا يدخل هنا.

(٢) المدارك: ٨/٥٤. والشجرة: ١٠٥.

(٣) المصدر السابق: ٨/٩٩.

(٤) الشجرة: ٢٠٣.

(٥) المصدر السابق: ٢٢٢.

والثامن لأدلل بذلك على أن هذا المنهج من التأليف هو سنة جارية عند العراقيين لا ينفكون عنه، ولا عجب في استمراره حتى عند المتأخرين منهم، فإنه قد وجد عندهم قديماً، وأصَّله لهم متقدموهم - إن لم يكن في التأليف ففي التدريس - فهم كأنما رضعوه من لبان أمهاتهم، ولم يبتدئه لهم القاضي إسماعيل بن إسحق كما قد يُتوهم - أخذاً مما رواه الخطيب البغدادي عن طلحة بن جعفر بن محمد الشاهد من قوله: «وصنف في الاحتجاج لمذهب مالك والشرح له ما صار لأهل هذا المذهب مثالاً يحتذونه، وطريقاً يسلكونه [١] .. إلخ - فإن الرائد الأول للفقه المالكي بالعراق القاضي هارون بن عبدالله (ت٢٢٨هـ أو ٢٣٢هـ)، كان يسير على هذا المنهج، وإن لم يُذكر له فيه تأليف، قال القاضي عياض: «قال الزبير في جمهرته: كان من الفقهاء، وكان يقوم بنصرة قول أهل المدينة فيحسن»[٢]. وبم ينصره إن لم تكن نصرته له بالتأصيل والتدليل؟ ، وكذلك شيخ القاضي هارون محمد بن عمر الواقدي (ت٢٠٧هـ)، كان يسير على هذا المنهج ، فقد جاء في ترجمته: «كان عالماً بالمغازي والسير والفتوح واختلاف الناس في الحديث والأحكام، وإجماعهم، ووضع الكتب»[٣]. وعند موت الواقدي كان عمر القاضي إسماعيل نحو تسع سنوات على أكثر تقدير، نعم، لابد أن يكون القاضي إسماعيل زاد هذا المنهج تأصيلاً ووضوحاً بمؤلفاته في الموضوعات المتعددة المتقدمة، وتوسع في طَرْقِها أكثر من غيره، مع ما عرف به من ظهور وسعة علم.

ولا يفوتني أن أشير إلى أن من الدوافع إلى كثرة المؤلفات في الخلاف والردود عند المالكية العراقيين، هو ما ظهر من طرف أهل المذاهب الأخرى - أو بعض مشاهير أهل العلم - من نقض وردود على مذهب المالكية، سواء أكان ذلك لأصوله أم لفروعه. ومن أقدمها ما كان من محمد بن الحسن الشيباني (ت١٨٩هـ)، وإسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم، المشهور بابن علية (ت١٩٣هـ)، والإمام الشافعي محمد بن إدريس (ت٢٠٤هـ)، ثم ما كان من تلاميذهم كالمزني والطحاوي، من متقدمين ومتأخرين. فهذا كان له تأثيره الخاص فوق ما كان لتأثير البيئة العام. وقد كان هذا خيراً على المذهب المالكي، حيث أخصب

(١) تاريخ بغداد : ٦/٢٨٥ - ٢٨٦ . وقد تقدم كلامه بطوله في ص: (٤).

(٢) المدارك : ٣/٣٥٣. ونسب قريش : ٢٧٢.

(٣) انظر المدارك : ٣/٢١١. نقله عن ابن سعد.

المذهب هناك، وكان من ثمار ذلك مجموع مؤلفات المالكية العراقيين التي أفادت المذهب وعلماءه حيثما كانوا، المتقدمين منهم والمتأخرين، واستفاد منها علماء الإسلام كذلك، جزاهم الله خير الجزاء، وأغدق عليهم سحائب الرحمة والرضوان.

تذكير وتذييل بذكر بعض كتب الدليل:

وعوداً على بدء، وربطاً لآخر الموضوع بأوله أُذكر بأني قلت: إن أهل المذاهب خدموا مذاهبهم باتجاهين من التأليف: أحدهما: وضع المؤلفات الفقهية القائمة على الدليل. والثاني: تخريج أدلة هذه المؤلفات الفقهية من الأحاديث والآثار ويتفرع عن هذا الاتجاه اتجاه ثالث سبق ذكره. والمقصود هنا هو ذكر بعض مؤلفات المالكية – بجميع مدارسهم – في هذين الاتجاهين. والاتجاه الأول أوفاه مالكية العراق حقه؛ فقد ألفوا كتباً قائمة على الدليل ابتداء، وألفوا كتباً شرحوا بها متوناً فقهية مجردة عن الدليل، وجاءت هي مليئة بالأدلة. وأما مالكية المدارس الأخرى – وهم الكثرة الغالبة – فلهم أيضاً مؤلفات اشتملت على الأدلة، ولكن لم يَطَّرِد سيرهم على ذلك، لا في الزمان ولا في المنهج. أما الزمان فتظهر بعض الكتب المشتملة على الدليل على فترات. وأما المنهج فلا تجد من يلتزم أن يُدَلِّل للمسائل من أول الكتاب إلى آخره – مثلما عند العراقيين – مسألة مسألة، إلا ما قل. وهذا كله في الفترة الزمنية الممتدة من ابتداء ظهور المذهب وإلى عهد الشيخ خليل. أما بعد الشيخ خليل وإلى الآن، فقد صار مختصره هو الشغل الشاغل للناس، وانصرفت العناية إليه. ويأتي بعد ذلك دور المعاصرين الذي سوف أتكلم عنه إن شاء الله تعالى. وأسوق فيما يلي طائفة من كتب المالكية – العراقيين وغيرهم – مما قام على الأدلة، فمن كتب العراقيين:

١ – كتب القاضي إسماعيل، ومنها: المبسوط، وكتاب الشفعة وما ورد فيها من الآثار.

٢ – كتب أبي بكر الأبهري، ومنها: شرح المختصر الكبير لابن عبدالحكم، وشرح رسالة ابن أبي زيد.

٣ – كتب القاضي عبدالوهاب، ومنها: المعونة، وشرح المدونة، وشرح الرسالة لابن أبي زيد.

ومن كتب غير العراقيين:

١ – المدونة، برواية سحنون، وقد تقدم ذكرها، وسبق الكلام عنها. وقلت: إن ما فيها من الأحاديث والآثار قليل بالنسبة لعدد مسائلها. ولكن سحنوناً سنّ فيها سنة التأصيل والاستدلال.

٢ - المجموعة، لأبي عبدالله محمد بن إبراهيم بن عبدوس بن بشير. (ت٢٦٠هـ) قال الشيخ صالح الفلاني والشيخ محمد حبيب الله الجكني الشنقيطي إنه كتاب مليء بالأدلة[١].

٣ - الجامع لمسائل المدونة والمختلطة، لأبي بكر محمد بن عبدالله بن يونس الصقلي (ت ٤٥١هـ)، ذكره أيضاً الشيخان الفلاني ومحمد حبيب الله في جملة الكتب المشحونة بالأدلة[٢]. وهذا الكتاب توجد منه أجزاء مصورة على الميكروفيلم بمركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى. وقد اقتسمه عدد من طلاب الدراسات العليا بالجامعة سنة ١٤١٣هـ، وسجلوه رسائل دكتوراه في الفقه، اعتمدوا في ذلك على الأجزاء الموجودة بالمركز، وكملوه بالحصول على نسخ وأجزاء من جهات أخرى.

٤ - المنتقى، للإمام أبي الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي (ت٤٩٤هـ)، وهو شرح لموطأ الإمام مالك، وقد فرع فيه الكثير من مسائل الفقه واستدل للكثير منها، واستدل كذلك للمسائل الفقهية التي تضمنها الموطأ واعتنى ببيان وجوهها. وقد كان الباجي ارتحل إلى المشرق وأقام زماناً بالعراق.

٥ - طراز المجالس، لسند بن عنان بن إبراهيم بن حريز الأزدي (ت٥٤١هـ)، وهو كتاب شرح به المدونة، وقال عنه الشيخان الفلاني ومحمد حبيب الله مثل ما قالا في الذي قبله[٣].

٦ - البيان والتحصيل، والشرح والتوجيه والتعليل، في مسائل المستخرجة، لأبي الوليد محمد بن أحمد القرطبي (ت٥٢٠هـ)، الشهير بابن رشد، وهو الجد، وهو شرح لكتاب المستخرجة - أو العتبية- لمحمد بن أحمد العتبي القرطبي (ت٢٥٥هـ)، وهو شرح واسع، سهل الأسلوب، مليء بالأدلة من الكتاب والسنة والآثار، إلا أن ذلك لم يستمر بقدر متساوٍ في جميع أبواب الكتاب. فحظ أوائل الكتاب وأبواب العبادات وأواخره - كتاب الجامع - أوفر من حظ بقية أبواب الكتاب[٤].

---

(١) انظر: إيقاظ همم أولي الأبصار: ٧٨. وإضاءة الحالك من ألفاظ دليل السالك: ١٦٠.

(٢) المصدران السابقان.

(٣) انظر: إيقاظ همم أولي الأبصار: ٧٨. وإضاءة الحالك من ألفاظ دليل السالك: ١٦٠.

(٤) خرج الكتاب مطبوعاً عن دار الغرب الإسلامي كاملاً في ثمانية عشر مجلداً، عدا الفهارس في عام ١٤٠٤هـ، بتحقيق عدد من الأساتذة المغاربة جزاهم الله خيراً.

٧ – المقدمات الممهدات، لابن رشد الجد أيضاً. فقد أودع فيه كثيراً من أدلة الكتاب والسنة [١].

٨ – بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد الحفيد، محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد (ت٥٩٥هـ)، وهو يُعد من كتب الخلاف، وليس خاصاً بالمذهب المالكي، ولكنه متضمن لبعض أدلة فروع المذهب المالكي في جملة من ذكر أدلتهم، وقد طبع الكتاب وصور مراراً

٩ ، ١٠ – كتابا «التمهيد» و «الاستذكار» ، لأبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر، النمري، القرطبي، الأندلسي، الإمام المشهور (ت٤٦٣هـ)، وهما خير مثال لمذهب متقدمي المالكية وطريقتهم في التأليف والاستدلال، ويمكن تصنيفهما في كتب الخلاف، وقد امتلآ بحجج المالكية من السنة والآثار، وهما في غنى عن التعريف[٢].

١١ – شرح «التلقين» للقاضي عبدالوهاب، للإمام أبي عبدالله محمد بن علي بن عمر المازري (ت٥٣٦هـ)، فقد اعتمد في شرحه هذا على ذكر الأدلة، وقد كان المازري متأثراً بالقاضي عبدالوهاب[٣].

١٢ – كتاب «تهذيب المسالك، في نصرة مذهب مالك على منهج العدل والإنصاف وشرح مسائل الخلاف» . لأبي الحجاج يوسف بن دوناس المغربي الفندلاوي، المتوفي مقتولاً سنة (٥٤٣هـ)، بدمشق [٤]، وهو مبني على ذكر خلاف الإمامين أبي حنيفة والشافعي للإمام مالك رحمهم الله جميعاً. وهو ملتزم بذكر دليل المالكية، ويسير على نمط واحد من جلدته إلى جلدته، واستدلاله بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية، وآثار الصحابة. وهو مخطوط[٥].

١٣ – الذخيرة، لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت٦٨٤هـ)، وهو كتاب «مبتكر في

---

(١) خرج مطبوعاً كاملاً أيضاً عن دار الغرب الإسلامي، في ثلاثة مجلدات عام ١٤٠٨هـ. بتحقيق د.محمد حجي.

(٢) وقد طبع أولهما في أربعة وعشرين مجلداً عدا الفهارس بالمغرب. بتحقيق عدد من الأساتذة المغاربة وطبع الثاني في سبعة وعشرين مجلداً عدا الفهارس، بتحقيق د.عبدالمعطي قلعجي.

(٣) انظر مقدمة الشيخ الشاذلي النيفر لكتاب «المعلم بفوائد مسلم» للمازري ١/٢٦ و ٦٠.

(٤) له ترجمة في سير أعلام النبلاء : ٢٠/٢٠٩.

(٥) اطلعت على نسخة منه مصورة عن مكتبة الزاوية الحمزاوية، بجبال أطلس بالمغرب.

الفقه المالكي، فروعه وأصوله، بدعٌ من مؤلفات عصره التي هي في الأعم الأغلب اختصارات أو شروح أو تعليقات» [١]، والكتاب مملوء بالأدلة أيضاً من الكتاب والسنة، ويمتاز بذكره للقواعد الأصولية والفقهية، وقد صدره بمقدمة أصولية [٢].

١٤ – مناهج التحصيل، لأبي الحسين علي بن سعيد الرجراجي [٣]، ذكر مؤلفه أنه شرع فيه سنة (٦٣١هـ)، والكتاب شرح للمدونة بطريقة متميزة في منهج تأليفه وفي طريقة استدلاله، فهو يستدل بالكتاب وبالسنة، وبالآثار، وبالقواعد الفقهية، يقول الدكتور عمر الجيدي: «وعمل هذا الرجل يرد على من يزعم أن المالكية لا يحتفلون بالدليل» [٤]. وهو مخطوط، وقد اطلعت على صورة المجلد الأول منه، صورت عن دار الكتب المصرية. ولاشك أن هناك كتباً أخرى من هذه النمط، ويكفي ماذكر للتمثيل.

الاتجاهان الثاني والثالث من التأليف:

أما عن الاتجاهين الثاني والثالث من التأليف مما يخدم أدلة المذهب – وهو تخريج أحاديث كتب فقه المذهب – فلم أهتد إلى كتاب واحد لأمثل به في هذا المقام لهما. وهذا مما يؤسف له، ومع هذا فالأمر ليس عجيباً، فإن علماء المذهب إذا انصرفوا عن تأليف الكتب المعتمدة على الأدلة أصلاً – إلا ما قلَّ – فإن انصرافهم عن تأليف كتب في التخريج من باب أولى، لأن هذه فرع عن تلك، ولاسيما وأن الفترة التي عرفت فيها كتب التخريج لأدلة المذاهب الأخرى،– وهي القرن الثامن– هي الفترة التي ازداد فيها عند المالكية تأصيل الاعتماد على روايات المذهب وأقوال الشيوخ و ترك ذكر الأدلة. وقد كانت المظنة الكبرى لوجود كتاب على هذين الاتجاهين هو كتاب «الرسالة المستطرفة» للكتاني، لأن الرجل مالكي، ومغربي، وأفرد في رسالته صفحات لكل نوع من أنواع المؤلفات الحديثية، ومنها الكتب المؤلفة في تخريج كتب في علوم شتى، ومنها الفقه، فذكر كتباً ألفت لتخريج أحاديث فقه المذاهب الثلاثة، ولم يذكر كتاباً واحداً للمالكية، فهذا أدلّ دليل على أنهم أغفلوا هذا الجانب إغفالاً

(١) ما بين الأقواس المزدوجة من كلام د. محمد حجي في تقديم الكتاب: ١/٥.

(٢) صدر مطبوعاً عن دار الغرب الإسلامي عام ١٩٩٤م. محققاً في ثلاثة عشر مجلداً، عدا مجلد الفهارس، اشترك في تحقيقه ثلاثة من الأساتذة المغاربة جزاهم الله خيراً.

(٣) له ترجمة في نيل الابتهاج: (٣١٦) ولم يذكر تاريخ وفاته.

(٤) مباحث في المذهب المالكي في المغرب: ٨١ و ٢٩١. وفيه كلمة عن هذا الكتاب.

تاماً. ولكن سبحان من لا يخفى عليه شيء، فقد يكون فيهم من ألف كتاباً أو كتباً لتخريج بعض مؤلفات المتقدمين المعتمدة على الأدلة كالتي تقدم ذكرها، ولكنه ضاع أو ذكر في موطن لم يهتد إليه أحد، والله أعلم.

ولكنني أشير إلى أنه ذكر كتاب للأبهري شرح به رسالة ابن أبي زيد القيرواني، سماه «مسلك الجلالة في مسند الرسالة»، «تتبع فيه جميع مسائلها التي تبلغ أربعة آلاف، فرفع لفظها ومعناها إلى رسول الله ﷺ أو إلى أصحابه رضي الله عنهم، وبذلك دعم الفروع بحججها»[١]. فهذا الكتاب يُشبه – بطريقته التي وصفت – أن يكون كتاب تخريج، ولكن لا سبيل إلى القطع بذلك، وإن ثبت أنه كتاب تخريج فلعله يكون أقدم كتاب تخريج لأدلة كتاب فقهي، أو من أقدمها؛ لأن التخريج بطريقته المعروفة ظهر عند المتأخرين، وأغلب ذلك كان في القرن الثامن. وأقدم ما وقفت عليه من ذلك هو تخريج كتاب الأم للإمام الشافعي، من تأليف الإمام البيهقي[٢] (ت٤٥٨هـ)، وقد تقدم ذكره في الفصل الأول من هذا المبحث في كتب الشافعية[٣]. والله أعلم.

جهود علماء المالكية في العصر الحاضر في خدمة أدلة مذهبهم:

وأعني بالعصر الحاضر – توسعاً – الحقبة الممتدة منذ منتصف القرن الرابع عشر وإلى هذا اليوم، وفي هذه الفترة انتشرت صحوة فقهية بين أتباع جميع المذاهب، ومن جملتهم المالكية فالتفتوا – في جملة ما التفتوا إليه – إلى ما ينقصه من ذكر الأدلة لفروعه. فقام البعض منهم بتأليف شروح لبعض كتب ألفت لم يذكر فيها دليل، فشرحوها بذكر الدليل من السنة والآثار. وقام بعض منهم بتخريج أحاديث بعض كتب الفقه، إلى غير ذلك من الجهود المبذولة التي نسأل الله سبحانه أن يبارك فيها وينفع بها. وأسوق هنا ما اطلعت عليه من الكتب المؤلفة

---

(١) انظر عنوان الكتاب والتعليق المذكور بعده في مقدمة التحقيق لكتاب «الرسالة الفقهية» لابن أبي زيد– للدكتور الهادي حمو، والدكتور محمد أبو الأجفان: ٤٣. ومقدمة كتاب الجامع، لابن أبي زيد، للدكتور محمد أبو الأجفان، وعثمان بطيخ: ٥٥.

(٢) ذكره صبحي السامرائي في مقدمته لتخريج أحاديث مختصر المنهاج للحافظ العراقي: برقم ١٣. وأشار إلى أماكن وجوده والموجود منه.

(٣) وقلت هناك: من الجائز أن يكون هو كتاب «معرفة السنن والآثار».

في هذه الجوانب وإن كانت قليلة جداً بالنسبة لما يُرجى لخدمة مذهب إمام دار الهجرة مالك بن أنس – رحمه الله ورضي عنه –.

فمن الكتب الفقهية:

١ – مسالك الدلالة على مسائل الرسالة، للعلامة المحدث الشيخ أحمد بن محمد الصديق الغماري، المتوفى سنة (١٣٨٠هـ)، وهو شرح على رسالة ابن أبي زيد القيرواني بالأدلة من الأحاديث والآثار[١].

٢ – تخريج الدلائل لما في رسالة القيرواني من الفروع والمسائل لمؤلف الكتاب السابق نفسه. وقد ذكر كتابه هذا في مقدمة الكتاب السابق ووضح أنه أطال فيه بإيراد أكثر الأحاديث الواردة في كل مسألة، ثم رأى الاقتصار على حديث أو حديثين مع الإشارة إلى ما في الباب؛ لأن هذا أسهل للتحصيل وأقرب للتناول. ويظهر أن هذا الكتاب لم يكتمل. والذي تم منه جزءان[٢]. ولكن المصنف – رحمه الله – لم يستوعب في الكتابين جميع المتن فإنه قال في مقدمة مسالك الدلالة: «وهو كأصله لم أتعرض فيه لجميع المتن بل حذفت منه ما هو ظاهر لا يحتاج إلى دليل»[٣]. وهو إذا ذكر الحديث يبين من أخرجه، وقد يذكر ما قيل فيه من تصحيح أو غيره من كلام الأئمة، وكثيراً ما يتكلم على الأحاديث وعلى رواتها. إلا أن الكتاب الثاني لم يطبع. والذي طبع قيم ومفيد جداً.

٣ – إتحاف ذوي الهمم العالية بشرح العشماوية، للعلامة السيد عبدالعزيز بن الصديق الغماري – رحمه الله –[٤] وهو شقيق الشيخ أحمد بن الصديق الغماري السابق. فرغ من تأليفه سنة ١٣٧٢هـ، وهو مطبوع، قال في مقدمته: «وبعد، فهذا شرح مختصر موجز على مقدمة العشماوية في فقه الإمام مالك – رضي الله عنه – اقتصرت فيه على ذكر أدلة مسائلها من غير تعرض لأقوال الفقهاء وآراء شارحيها، ليكون سهل المأخذ لمن يحب الوقوف على أدلة

---

(١) مطبوع في مجلد واحد في نحو ٤٥٠ صفحة، وسبق في القسم الأول من هذا البحث بالعدد الأول من هذه المجلة ص ٢١٢ س٣ أن مؤلفه توفي سنة ١٣٨٥هـ. وذلك خطأ والصواب هو المذكور هنا.

(٢) انظر مقدمة الهداية للمرعشلي: ١/٥٨. برقم ٤٢.

(٣) مسالك الدلالة: ٢.

(٤) توفي عام ١٤١٨هـ. رحمه الله.

مسائلها ومعرفة أصول فروعها» . (١) . .إلخ، وهو أيضاً يعزو الحديث إلى من خرجه من الأئمة ويذكر ما قالوه فيه . . والعشماوية متن صغير يشتمل على الطهارة والصلاة والصوم فقط . وهو منسوب إلى مؤلفه الشيخ عبدالباري العشماوي (٢) – رحمه الله – وقد ذكر الشيخ عبدالعزيز في خاتمة كتابه أن مؤلف المقدمة العشماوية انتقاها من مختصر خليل .

٤ – الفتح الرباني، شرح على نظم رسالة ابن أبي زيد القيرواني للشيخ محمد بن أحمد الداه الشنقيطي الموريتاني، توفي سنة (١٤٠٤هـ) – رحمه الله وأحسن إليه(٣) . وهو شرح اعتمد فيه ذكر الأدلة في معظم مسائله ويعزو الأحاديث إلى من خرجها (٤) . ونظم الرسالة المشروح للشيخ عبدالله بن أحمد بن الحاج الغلاوي الشنقيطي(٥)، ولم يعرف به الشارح رحمه الله .

٥ – فتح الرحيم على فقه الإمام مالك بالأدلة، وهو للمؤلف السابق، ألفه بناء على رغبة جماعة من العلماء الموريتانيين الذين كتبوا إليه – وهو بالسودان – أن يؤلف لهم كتاباً في فقه المالكية مع ذكر الأدلة . (٦) والكتاب مستوعب لجميع أبواب الفقه، وقد فرغ منه المؤلف في

---

(١) إتحاف ذوي الهمم العالية : ٥ .

(٢) لم أهتد إلى ترجمته، وأفاد في معجم المطبوعات العربية : ٢ / ١٣٢٩ أنه من أبناء القرن العاشر .

(٣) الشيخ محمد أحمد الداه عاش نحو أربعين سنة من عمره بالسودان بمدينة الأُبَيِّض التي ينتمي إليها كاتب هذه الأسطر . وكان إماماً بأحد مساجدها وبها توفي وقبر . وعرفه الناس بالعلم الغزير، وبالزهد، وبالعزوف عن التوسع في الخلطة، وكان مقتصراً بين بيته ومسجده، ويخرج لقضاء حاجاته بنفسه، ولم يكن له شغل غير العلم تدريساً وتاليفاً . ودرس كتباً كثيرة : منها الموطأ، درسَّه مراراً . ومنها مختصر خليل، ومنها مؤلفاته وغيرها، وله من المؤلفات الشيء الكثير، منها : الفتح الرباني، وفتح الرحيم، المذكوران، ومنها فتح الإله شرح فيض الغفار، كلاهما له في أحاديث الأحكام . ومنها فتح الإله، وهو مختصر لسنن البيهقي في خمسة مجلدات، ومنها فتح الوهاب، وهو شرح على بلوغ المرام، جزءان في مجلد . وكلها مطبوعة . وله كتب أخرى كثيرة . و«الدَّاه» معناه الذكاء والفطنة، وهو لقب لقبه به أبوه على ما أفاده هو بلسانه .

(٤) وقد طبع الكتاب منذ مدة بعيدة في ثلاثة مجلدات .

(٥) انظر مقدمة تحقيق الجامع لابن أبي زيد : ٦٤ . ومعلمة الفقه المالكي : ١٣٨، ومقدمة تحقيق الرسالة الفقهية : ٤٨ .

(٦) لم يكتب هو ذلك في كتابه، ولكني سمعته يقوله .

سنة ١٣٨٧هـ [١] . ولكن الاستفادة من الكتاب على الوجه الذي وضعه عليه مؤلفه عسرة، فإنه – رحمه الله – لم يقرن كل مسألة بدليلها – كما في الكتب المذكورة قبل – وإنما يذكر مسائل الباب الفقهية مسرودة مجردة على طريقة المتون الفقهية، ثم يقول بعدها: أدلة ما ذكر، ثم يأتي بالأدلة مسرودة أيضاً على ترتيب المسائل التي ذكرها. ومع هذا فالكتاب – من حيث ما فيه من مادة الأدلة– ذخيرة نافعة للباحثين عن أدلة الفروع الفقهية، ولمن يريدون أن يخرجوا الفقه المالكي إخراجاً جديداً مبنياً على أدلته وأصوله.

٦ – مواهب الجليل من أدلة خليل، للشيخ أحمد بن أحمد المختار الجكني الشنقيطي – حفظه الله– وهو شرح لمختصر خليل بالأدلة من الكتاب والسنة والآثار، أتى فيه بما استطاع الوقوف عليه من الأدلة – كما قال [٢]– ولكن ما كل فرع يمكن الاستدلال عليه من هذه الأصول، ولهذا فهو – وغيره – يلجئون إلى الاستدلال بالنظر تارة، وبالنقل عن إمام المذهب تارة أخرى في المسائل التي يعوزهم فيها الدليل من الأثر.

٧ – تبيين المسالك، شرح تدريب السالك إلى أقرب المسالك، للشيخ محمد الشيباني ابن محمد بن أحمد الشنقيطي الموريتاني. و «تدريب السالك» للشيخ عبدالعزيز بن حمد آل مبارك، وهو متن فقهي اختصره من «أقرب المسالك» للشيخ أحمد الدردير، جاء فيه الشارح بالأدلة، وتكلم أولاً في مقدمته عن مسألة الاستدلال في كتب الفقه المالكي. والكتاب رائع في عرضه وجمعه وسهولة عبارته. [٣]

٨ – الفقه المالكي وأدلته، للشيخ الحبيب بن طاهر، وهو أحدث كتاب ظهر في هذا الباب، وهو تأليف قائم على الأدلة ابتداء. صدر منه قسم العبادات إلى الحج، وأشعر المؤلف في مقدمته أنه يعمل لإنجاز ما بقي منه. وهو كتاب قيم ورائد في منهجه بالنسبة للكتب المذكورة [٤].

هذا ما اطلعت عليه لعلماء المالكية بالنسبة للتأليف الذي يدلل للمسائل الفقهية حديثاً.

---

(١) وقد طبع في ثلاثة أجزاء، ونشرته مكتبة القاهرة سنة ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.

(٢) وقد طبع الكتاب في سلسلة مطبوعات إدارة إحياء التراث الإسلامي بدولة قطر سنة ١٤٠٣هـ. والمؤلف كان مدرساً بالمعهد العلمي بالمسجد الحرام بمكة المكرمة.

(٣) وقد خرج مطبوعاً عن دار الغرب الإسلامي في أربعة مجلدات في طبعته الثانية عام (١٩٩٥م).

(٤) خرج مطبوعاً عن دار ابن حزم في مجلدين، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/١٩٩٨م.

وقد أسهم عالمان سوريان جليلان معاصران من غير المالكية بمؤلَّفين نافعين في خدمة مذهب الإمام مالك بالدليل، مشاركة منهم لعلماء المالكية في ذلك.

أولهما: هو فضيلة الدكتور محمد بشير الشقفة، وهو حنفي المذهب، ألف جزءاً في العبادات باسم: «فقه العبادات على مذهب إمام دار الهجرة مالك بن أنس»، والكتاب في أصل وضعه منهج دراسي، إلا أن المؤلف عدَّل فيه ثم أصدره بالصورة التي خرج عليها. وهو مبسط المادة، سهل الأسلوب.[١] ثم أخرج منه جزءاً ثانياً بعنوان «أحكام الأيمان والنذور»[٢]. والكتاب في جزأيه قائم على الأدلة، ويُنْتَظَرُ صدور أجزاء أخرى مكملة حسب كلام مؤلفة في ص ٢٨٩ من الجزء الثاني، نسأل الله أن يوفقه لإنجاز ما نواه، وأن يجزيه خيراً.

والثاني: هو فضيلة الدكتور مصطفى ديب البغا، وهو شافعي المذهب. ألف كتاب: «التحفة الرضية في فقه السادة المالكية» شرح به المتن المسمّى بالعشماوية، وهو متن صغير يُبتدأ بقراءته في المذهب المالكي – وقد سبق ذكره – وأتى في شرحه بأدلة المسائل مع تخريجها، وزاد فصولاً استوعب فيها بعض أحكامٍ في العبادات مما لم يأت به صاحب المتن. وقد استفاد من عدة كتب مما كتبه علماء المذهب، وخاصة كتاب السيد عبدالعزيز الغماري «إتحاف ذوي الهمم العالية بشرح العشماوية» وقد تقدم، والكتاب نافع ومفيد جداً[٣]. جزى الله مؤلفه خيراً.

فلهذين العالمين الجليلين الشكر على ما أسهما به، ولا شك أن مما حدا بهما إلى القيام بما قاما به هو شعورهما بحاجة المسلمين الملحة في هذا العصر إلى هذا النوع من المؤلفات الميسرة المبنية على الأدلة، ولاسيما الآخذين منهم بمذهب الإمام مالك بن أنس – رحمه الله –.

وأما كتب التخريج، فمنها:

١ – الهداية في تخريج أحاديث البداية، أو «هداية الرشد لتخريج أحاديث بداية ابن رشد»، للحافظ السيد أحمد بن محمد الصديق الغماري – رحمه الله – صاحب «مسالك الدلالة» الذي تقدم ذكره. وهو تخريج موسع من نمط تخريج المتقدمين، كالزيلعي في نصب الراية، وابن الملقن في البدر المنير، وهو من أمهات كتب التخريج التي ظهرت للناس حديثاً

(١) صدر في طبعته الثالثة المنقحة المزيدة عام ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

(٢) صدر في طبعته الأولى عام ١٤١٧هـ./١٩٩٧م.

(٣) صدرت طبعته الأولى سنة ١٤١٢هـ./١٩٩٢م.

ومن أهمها. وكتاب بداية المجتهد، وإن كان ليس خاصاً بالمذهب المالكي، فهو متضمن لآراء المالكية، سواء أكانوا منفردين أم متفقين مع غيرهم. فتخريج أحاديثه متضمن أيضاً لتخريج أدلتهم التي احتجوا بها على فروع كثيرة. وهو مقتصر في تخريجه على الأحاديث المرفوعة دون الآثار.[١]

٢ - تخريج الأحاديث النبوية الواردة في مدونة الإمام مالك بن أنس، للدكتور الطاهر محمد الدرديري. وهو عمل نال به درجة الدكتوراه في الحديث من قسم الكتاب والسنة بجامعة أم القرى عام ١٤٠٣هـ. وهو مشتمل على «٥٥١» حديثاً، واقتصر في عمله على الأحاديث المرفوعة دون الآثار كذلك، وهو عمل علمي له قيمته.[٢]

٣ - تخريج الأحاديث والآثار الواردة في كتاب «الإشراف على مسائل الخلاف» للقاضي عبدالوهاب بن علي بن نصر البغدادي، لكاتب هذا البحث، نال بشطره الأول من أول الكتاب إلى نهاية كتاب اللقيط - درجة الدكتوراه في الحديث من جامعة أم القرى -[٣] ثم أكمله من (كتاب النكاح إلى آخر الكتاب) بدار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث - مخرجة هذه المجلة «الأحمدية» - بدبي، بدولة الإمارات العربية المتحدة، أسأل الله أن ييسر خروجه وأن يجعل فيه نفعاً. وصاحبه من طلاب العلم وليس من العلماء.

٤ - تخريج أحاديث «كفاية الطالب الرباني» -وهو شرح لرسالة ابن أبي زيد القيرواني، للشيخ أبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن محمد بن خلف (ت٧٣٩هـ)، أعده أبو عركي الشيخ عبدالقادر، رسالة ماجستير.

٥ - تخريج أحاديث «حاشية الصفتي» - وهي حاشية للشيخ يوسف بن سعيد بن إسماعيل الصفتي، على الشرح المسمّى بالجواهر الزكية في حلّ ألفاظ العشماوية للعلامة الشيخ أحمد بن تركي (ت٩٧٩هـ) - أعده الدكتور عمر معروف، وكان رسالته للماجستير.

٦ - تخريج أحاديث كتاب «أسهل المدارك شرح إرشاد السالك»، للشيخ أبي بكر بن

---

(١) وقد خرج الكتاب مطبوعاً عن دار عالم الكتب في ثمانية مجلدات في طبعته الأولى عام ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م، بتحقيق يوسف عبدالرحمن المرعشلي وآخرين.

(٢) خرج مطبوعاً في ثلاثة مجلدات عام ١٤٠٦هـ. وقد تولى نشره مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة المكرمة.

(٣) عام ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م، بإشراف فضيلة الأستاذ الدكتور أحمد محمد نور سيف حفظه الله.

حسن الكشناوي (قريباً) شرح به كتاب «إرشاد السالك» لشهاب الدين عبدالرحمن بن محمد بن عسكر البغدادي (ت٧٣٢هـ) . والتخريج أعده الفاتح الحبر رسالة ماجستير.

وهذه الرسائل الثلاث تم إعدادها ومناقشتها بجامعة أم درمان الإسلامية بالسودان[1] .

هذا ما وُفِّقت إلى معرفته في جانب خدمة المذهب المالكي من جهة تخريج أدلته حديثاً . . وهذه الأعمال المذكورة - بشقيها - قليلة بالنسبة لما يُنتظر لخدمة هذا المذهب، ولكنها خطوات على الطريق عسى أن تتلوها خطىً أخرى لتتكامل الجهود من أجل الوصول إلى الغاية المطلوبة، وهي سدّ النقص المحسوس في كتب الفقه المالكي في جانب الدليل، نسأل الله أن ييسر ذلك، وما هو عليه بعزيز. وهو الموفق والهادي إلى سواء السبيل. و صلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

---

(١) عرفني بثلاثتها وأفادني عنها فضيلة الأستاذ الدكتور بشير الترابي الأستاذ بجامعة الإمارات العربية المتحدة بالعين. جزاه الله خيراً.

قائمة المراجع *

١ - إتحاف ذوي الهمم العالية بشرح العشماوية، للسيد عبدالعزيز الصديق الغماري، دار البشائر الإسلامية. الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

٢ - أخبار القضاة، لمحمد بن خلف بن حيان المعروف بوكيع، تحقيق عبدالعزيز مصطفى المراغي، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، الطبعة الأولى ١٣٦٦هـ/ ١٩٤٧م.

٣ - أزهار الرياض في أخبار عياض، لشهاب الدين أحمد بن محمد المقري، الناشر، صندوق إحياء التراث الإسلامي بين المملكة المغربية والإمارات العربية المتحدة.

٤ - الاستذكار، للحافظ أبي عمر بن عبدالبر، تحقيق د. عبدالمعطي أمين قلعجي. دار قتيبة، دمشق- دار الوعي، القاهرة.

٥ - إضاءة الحالك من ألفاظ دليل السالك إلى موطأ الإمام مالك، للعلامة الشيخ محمد حبيب الله الجكني الشنقيطي، دار البشائر الإسلامية. الطبعة الأولى ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.

٦ - الإكمال، للأمير أبي نصر بن ماكولا، طبعة الهند، (تصوير دار الكتب العلمية).

٧ - الانتقاء في مناقب الثلاثة الأئمة الفقهاء، لأبي عمر يوسف بن عبدالبر، دار الكتب العلمية.

٨ - الأنساب، للإمام أبي سعد عبدالكريم بن محمد السمعاني، تعليق عبدالله عمر البارودي. دار الجنان. الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م. (جـ ٥).

٩ - إيقاظ همم أولى الأبصار، للشيخ صالح بن محمد بن نوح الشهير بالفلاني. دار المعرفة للطباعة والنشر. بيروت. ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م.

١٠ - تاريخ الإسلام، للإمام الذهبي، تحقيق د. عمر عبدالسلام تدمري. دار الكتاب العربي، بيروت، الطابعة الثانية، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م. (جـ ١١).

١١- تاريخ بغداد. للخطيب البغدادي. دار الفكر، (بعض الأجزاء).

---

* اقتضت طبيعة البحث أن يكون الرجوع إلى بعض الكتب المذكورة لا للنقل عنها، وإنما لقراءة مقدماتها وتصفحها من أجل التعرف عليها وعلى طريقة مؤلفيها، لأنها هي موضع البحث، ولم أستوفها كلها بالذكر.

١٢ - تبيين المسالك شرح تدريب السالك إلى أقرب المسالك، للشيخ محمد الشيباني الشنقيطي. دار الغرب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٩٩٥م.

١٣ - التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، للإمام شمس الدين السخاوي. دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

١٤ - تخريج أحاديث مختصر المنهاج، للحافظ العراقي، تحقيق السيد صبحي السامرائي. دار الكتب السلفية.

١٥ - تخريج الأحاديث النبوية الواردة في مدونة الإمام مالك بن أنس. للدكتور الطاهر محمد الدرديري، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي. بجامعة أم القرى بمكة المكرمة. الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ.

١٦- تذكرة الحفاظ، للإمام الذهبي. تصحيح عبدالرحمن بن يحيى المعلمي. طبعة الهند. تصوير دار إحياء التراث العربي. بيروت.

١٧ - ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك. للقاضي عياض بن موسى السبتي. تحقيق جماعة من العلماء المغاربة. الناشر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالمغرب.

١٨ - التفريع، لأبي القاسم عبيدالله بن الحسين، المعروف بابن الجلاب. دراسة وتحقيق د. حسين بن سالم الدهماني. دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م.

١٩ - تهذيب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني. طبعة الهند. تصوير دار صادر، بيروت (جـ٤).

٢٠ - تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ أبي الحجاج يوسف المزي، تحقيق د. بشار عواد، مؤسسة الرسالة. الطبعة الثانية. ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م. (جـ١١).

٢١ - تهذيب المسالك في نصرة مذهب مالك على منهج العدل والإنصاف وشرح مسائل الخلاف، لأبي الحجاج يوسف بن دوناس المغربي الفندلاوي (مخطوط) نسخة مكتبة الزاوية الحمزاوية بالمغرب.

٢٢ - الحجة على أهل المدينة، للإمام محمد بن الحسن الشيباني، تعليق السيد مهدي حسن الكيلاني القادري، طبعة الهند، تصوير عالم الكتب، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

٢٣ – الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، للقاضي برهان الدين إبراهيم بن علي ابن محمد، المعروف بابن فرحون، تحقيق د. محمد الأحمدي أبو النور. دار التراث للطبع والنشر– القاهرة.

٢٤ – الذخيرة، لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق د.محمد حجي. دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٩٩٤م. (الجزء الأول).

٢٥ – الرسالة الفقهية، لابن أبي زيد القيرواني، مع غرر المقالة في شرح غريب الرسالة، تحقيق د. الهادي حمو. ود. محمد أبو الأجفان، دار الغرب الإسلامي. الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م. (مقدمة التحقيق).

٢٦ – الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، للعلامة السيد محمد بن جعفر الكتاني. تقديم محمد المنتصر الكتاني، دار البشائر الإسلامية، الطبعة الرابعة، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

٢٧ – رفع الإصر عن قضاة مصر، للحافظ ابن حجر العسقلاني. تحقيق د. حامد عبدالمجيد وآخرين.

٢٨ – سير أعلام النبلاء، للإمام الذهبي، تحقيق جماعة من العلماء، مؤسسة الرسالة، بيروت. (بعض الأجزاء).

٢٩ – شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، للشيخ محمد بن محمد مخلوف، دار الفكر.

٣٠ – طبقات الفقهاء، لأبي إسحق الشيرازي. تحقيق د. إحسان عباس. دار الرائد العربي – بيروت، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.

٣١ – الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد. تحقيق د. إحسان عباس. دار صادر – بيروت (جـ٥).

٣٢ – العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، لتقي الدين محمد بن أحمد الحسني الفاسي المكي، تحقيق فؤاد سيد، مؤسسة الرسالة. الطبعة الثاني، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.. (جـ٢).

٣٣ – الفتح الرباني، شرح على نظم رسالة ابن أبي زيد القيرواني. للشيخ أحمد بن محمد الداه الشنقيطي الموريتاني.

٣٤ – فتح الرحيم على فقه الإمام مالك بالأدلة. للشيخ محمد بن أحمد الملقب بالداه الشنقيطي الموريتاني. الناشر. مكتبة القاهرة. الطبعة الأولى. ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م.

٣٥ – الفهرست لابن النديم. شرح وتعليق د. يوسف علي طويل. دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ./ ١٩٩٦م.

٣٦ – الفقه المالكي وأدلته، للحبيب بن طاهر، دار ابن حزم– بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ./١٩٩٨م.

٣٧ – كتاب الجامع، لابن أبي زيد القيرواني، تحقيق د. محمد أبو الأجفان وعثمان بطيخ.

٣٨ – كتاب الولاة وكتاب القضاة.، لأبي عمر محمد بن يوسف الكندي. مهذب ومصحح بقلم «رفن كست». الناشر، دار الكتاب الإسلامي– القاهرة.

٣٩ – مباحث في المذهب المالكي بالمغرب، تأليف د.عمر الجيدي، الطبعة الأولى ١٩٩٣م.

٤٠ – مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، السنة الرابعة، العدد الخامس عشر ١٤١٣ : اصطلاح المذهب عند المالكية، للدكتور محمد إبراهيم أحمد علي.

٤١ – محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي. تأليف د. عمر الجيدي. منشورات عكاظ.

٤٢ – مسالك الدلالة على مسائل الرسالة، للحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري. دار الفكر للطباعة و النشر والتوزيع.

٤٣ – معجم المطبوعات العربية والمعربة، جمعه ورتبه: «يوسف اليان سركيس». مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة.

٤٤ – المعلم بفوائد مسلم، لأبي عبدالله محمد بن علي بن عمر المازري، تحقيق الشيخ محمد الشاذلي النيفر، دار الغرب الإسلامي. الطبعة الثاني ١٩٩٢م. (مقدمة التحقيق).

٤٥ – معلمة الفقه المالكي، لعبدالعزيز بنعبدالله. دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/ ١٩٩٣م.

٤٦ – المعيار المعرب، لأحمد بن يحيى الونشريسي. خرجه جماعة من العلماء باشراف د.محمد حجي. دار الغرب الإسلامي. ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م. (بعض الأجزاء).

٤٧ – المقدمات الممهدات، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد، تحقيق د. محمد حجي. دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

٤٨ – المقدمة في الأصول، للإمام أبي الحسن علي بن عمر، المعروف بابن القصار، تحقيق محمد ابن الحسين السليماني. دار الغرب الإسلامي. الطبعة الأولى ١٩٩٦م. (مقدمة التحقيق).

٤٩ – المقفى الكبير، لتقي الدين المقريزي، تحقيق محمد اليعلاوي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ./ ١٩٩١م. (جـ٣).

٥٠ – مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، للإمام الذهبي. تحقيق محمد زاهد الكوثري وأبو الوفاء الأفغاني. الناشر: لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر آباد الدكن– الهند.

٥١ – مناهج التحصيل، لأبي الحسين علي بن سعيد الرجراجي (مخطوط) نسخة دار الكتب المصرية.

٥٢ – مواهب الجليل من أدلة خليل، للشيخ أحمد بن أحمد المختار الجكني الشنقيطي. الناشر: إدارة إحياء التراث الإسلامي. بدولة قطر، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

٥٣ – موطأ الإمام مالك – رواية محمد بن الحسن الشيباني. تحقيق عبدالوهاب عبداللطيف. دار القلم. بيروت. الطبعة الأولى.

٥٤ – ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للإمام الذهبي. تحقيق علي محمد البجاوي. دار المعرفة، بيروت.

٥٥ – نسب قريش، لمصعب بن عبدالله بن المصعب الزبيري، علق عليه «إ. ليفي بروفنسال». دار المعارف، الطبعة الثالثة.

٥٦ – الهداية في تخريج أحاديث البداية، للسيد أحمد بن الصديق الغماري. (الجزء الأول ومقدمة التحقيق)، تحقيق د. يوسف عبدالرحمن المرعشلي وعدنان علي شلاق. عالم الكتب، بيروت. الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ.

٥٧ – الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، (جـ٨) باعتناء محمد يوسف نجم، الناشر: «فرانز شتاينر بفيسبادن»، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.